



المعايير المحلية للأعمال المتعلقة بالألغام - المعيار LMAS 04.10

المصطلحات والتعريفات والأسماء المختصرة

الجهة المحلية المسؤولة:

المكتب الصحراوي لتنسيق الأعمال المتعلقة بالألغام

رقم الاتصال 673662211 (00213)

غيثي النح

operations@smaco-ws.com

الرابوني، الجزائر

ملاحظة:

أضحت هذه الوثيقة سارية المفعول اعتباراً من التاريخ الذي يظهر في هذه الصفحة. تخضع المعايير المحلية للأعمال المتعلقة بالألغام (LMAS) للتتبع الدائم، لذا يُطلب من المستخدمين التأكد من استعادتهم بالنسخة الأحدث من كل وثيقة من وثائق المعايير. تتوفر أحدث النسخ الجديدة من المعايير المحلية للأعمال المتعلقة بالألغام (LMAS) لدى المكتب الصحراوي لتنسيق الأعمال المتعلقة بالألغام (SMACO) في الرابوني.

إشعار حول حقوق الطبع والنشر:

وُضعت هذه الوثيقة استناداً إلى المعايير الدولية للأعمال المتعلقة بالألغام (IMAS).

إنّ حقوق الطبع والنشر لهذه الوثيقة في صيغتها الحالية محفوظة © للمركز المحلي لتنسيق الأعمال المتعلقة بالألغام في الصحراء الغربية 2016 - جميع الحقوق محفوظة.

المحتويات

- 1-- مُقَدِّمة.....4
- 2-- المصطلحات والتعريفات والأسماء المختصرة.....4

تمهيد

يستعرض هذا المعيار التعريفات والأسماء المختصرة لبعض المصطلحات المستخدمة في المعايير المحلية للأعمال المتعلقة بالألغام. ولكثير من هذه المصطلحات تعريفات أوسع في الاستخدام العام. لكن التعريفات الموضحة هي التي لها صلة مباشرة بالأعمال المتعلقة بالألغام.

تشتمل أجزاء أخرى من المعايير المحلية للأعمال المتعلقة بالألغام على بعض التعريفات المفصلة في هذا المعيار وتعريفات إضافية.

قد يطرأ تغيير على التعريفات القائمة وقد تُضاف تعريفات جديدة إلى هذا المعيار. حين يُصبح الالتزام بالمعايير المحلية للأعمال المتعلقة بالألغام جزءاً من عقدٍ أو اتفاقيةٍ ما، ينبغي للأطراف التأكيد من فهم المصطلحات على نحو مناسب والاستعانة بالطبعة الأحدث من المعايير المحلية للأعمال المتعلقة بالألغام مرجعاً لها.

ملاحظة: ينبغي للقراء الذين يجدون التباساً يُفضي إلى الارتباك إبلاغ المركز المحلي لتنسيق الأعمال المتعلقة بالألغام بهذا الأمر والذي سيضطلع بمراجعة التعريف ويُجري التغييرات اللازمة.

1- مُقَدِّمَةٌ

وُضعت أغلبية المصطلحات والتعريفات والأسماء المختصرة المفصلة في المعايير المحلية للأعمال المتعلقة بالألغام بموجب المعايير الدولية للأعمال المتعلقة بالألغام، غير أن بعضها قد يكون خضع للتعديل و/أو قد وُضع في ظروف لا تُفصّل فيها المعايير الدولية للأعمال المتعلقة بالألغام مصطلحات أو تعريفات أو أسماء مختصرة مُشابهة.

2- المصطلحات والتعريفات والأسماء المختصرة

1-2 الذخائر العنقودية المتروكة (Abandoned cluster munitions)

هي الذخائر العنقودية أو الذخائر الصغيرة المتفجرة التي لم تُستخدم والمتروكة أو المرمية، والتي لم تُعد تحت سيطرة الطرف الذي تركها أو رماها. وقد تكون تلك الذخائر أو لا تكون مُعدة للاستخدام. (اتفاقية الذخائر العنقودية (CCM))

2-2 الذخائر المتفجرة المتروكة (Abandoned Explosive Ordnance (AXO))

هي الذخائر المتفجرة التي لم تُستخدم خلال نزاع مسلح، التي تركها أو رماها طرف من أطراف النزاع المسلح، والتي لم تُعد تحت سيطرة الطرف الذي تركها أو رماها. وقد تكون الذخائر المتفجرة المتروكة أو لا تكون مذخرة أو مُشغلة أو مسلحة أو مُعدة خلافاً لذلك للاستعمال. (اتفاقية حظر أو تقييد استعمال أسلحة تقليدية معينة، بروتوكول 5)

3-2 القبول (Acceptance)

الإقرار الرسمي من جانب الجهة الراعية أو الجهة المخولة بأن المعدات مُطابقة للمتطلبات المنصوص عليها وبأنها ملائمة للاستخدام في برامج الأعمال المتعلقة بالألغام. وقد يُمنح القبول مع تحذيرات معلقة.

4-2 ممر العبور (Access lane)

ممر مُحدد بعلامات يمر عبر منطقة خطرة قد خضعت للتطهير لتوفير انتقال آمن إلى النقطة أو المنطقة المطلوبة.

5-2 حادث (Accident)

حدث غير مرغوب فيه يُضحي إلى ضرر. ملاحظة: خضع التعريف للتعديل من التعريف الوارد في نظم إدارة السلامة والصحة المهنية OHSAS 18001:1999.

6-2 الاعتماد (Accreditation)

(2009)

هو إجراء تحظى بموجبه المنظمة العاملة في مجال الألغام بالاعتراف الرسمي بكفاءتها وقدرتها على التخطيط للعمليات المتعلقة بالألغام وإدارتها والقيام بها من الناحية التشغيلية بأمان وفعالية وكفاءة.

ملاحظة: بالنسبة إلى معظم برامج الأعمال المتعلقة بالألغام، تكون الهيئة الوطنية لمكافحة الألغام هي الجهة المانحة للاعتماد. ويجوز للمنظمات الدولية مثل الأمم المتحدة أو الهيئات الإقليمية أن تستحدث أيضاً خطأً للاعتماد.

ملاحظة: إن الاصطلاح الشائع للأيزو ISO 9000 هو أن هيئة 'الاعتماد' تعتمد هيئات 'المصادقة أو التسجيل' التي تمنح شهادات ISO 9000 للمنظمات. أما الاصطلاح المستخدم في المعايير الدولية للأعمال المتعلقة بالألغام فيختلف تماماً عن ذلك، ويستند إلى التعريف الرئيسي الوارد أعلاه، المفهوم جيداً في الأوساط العاملة في مجال الألغام.

7-2 هيئة الاعتماد (Accreditation body)

هي منظمة عادةً ما تكون عنصراً من عناصر الهيئة الوطنية لمكافحة الألغام، ومسؤولة عن إدارة وتنفيذ نظام الاعتماد الوطني.

8-2 المناصرة (Advocacy)

في سياق الأعمال المتعلقة بالألغام، يُشير المصطلح إلى الدعم العام أو التوصية أو الدعاية الإيجابية بغرض إزالة، أو على الأقل الحد من مخاطر وأثار الألغام و مخلفات الحرب القابلة للانفجار.

9-2 الاتفاق (Agreement)

هو مصطلح مرادف للعقد. ويشمل الاتفاق جميع العناصر البالغة الأهمية في العقد. ملاحظة: يُستخدم هذا التعريف في السياق القانوني.

10-2 كل الجهود المعقولة (All reasonable effort)

تصف ما يُعد مستوى مقبولاً من الجهد الأدنى المبذول لتحديد وتوثيق المناطق الملوثة أو لنزع الألغام/مخلفات الحرب القابلة للانفجار أو إزالة الاشتباه بوجودها. ويكون "كل جهد معقول" قد بُذل حين تُعدّ الالتزامات بموارد إضافية غير معقولة بما يتصل بالنتائج المتوقعة.

11-2 البروتوكول الثاني المعدل (Amended Protocol II (APII))

البروتوكول الثاني المعدل (APII) لاتفاقية حظر أو تقييد استعمال أسلحة تقليدية معينة يجوز اعتبارها شديدة الضرر أو عشوائية الأثر (اتفاقية حظر أو تقييد استعمال أسلحة تقليدية معينة (CCW)).

ملاحظة: يحظر استعمال جميع الألغام المضادة للأفراد التي لا يمكن الكشف عنها وينظم استعمال الفئات الأوسع من الألغام، والإشراك المفخخة وغيرها من الأجهزة. ولأغراض المعايير الدولية للأعمال المتعلقة بالألغام، تُحدد المادة 5 شروط وضع العلامات ورصد المناطق المزروعة بالألغام. وتنص المادة 9 على تسجيل المعلومات حول حقول الألغام والمناطق المزروعة بالألغام، والاستعانة بها. وينص المرفق الفني في مبادئه التوجيهية، من بين أمور أخرى، على تسجيل المعلومات والإشارات الدولية على حقول الألغام والمناطق المزروعة بالألغام.

12-2 الذخائر (Ammunitions) انظر "ذخيرة" (munition)

13-2 جهاز مُضاد للمناولة (Anti-handling device)

هو جهاز مُعد لحماية اللغم وهو جزء من اللغم أو مرتبط به أو ملحق به أو موضوع تحته، ويُفعل عند محاولة العبث باللغم أو تغيير وضعه عمداً. [اتفاقية حظر الألغام المضادة للأفراد (APMBC)]

14-2 اتفاقية حظر الألغام المضادة للأفراد ((Anti-Personnel Mine Ban Convention (APMBC))

اتفاقية أوتاوا معاهدة حظر الألغام (اتفاقية حظر الألغام المضادة للأفراد (APMBC)) المعيار الدولي IMAS 04.10 الطبعة الثانية (التعديل 7، آب/أغسطس 2014)

ملاحظة: تنص على الحظر التام لاستعمال الألغام المضادة للأفراد وتخزينها وإنتاجها ونقلها (APMs) وعلى تدميرها. ولأغراض وثائق المعايير الدولية للأعمال المتعلقة بالألغام (IMAS) تُحدد المادة 5 شروط تدمير الألغام المضادة للأفراد في المناطق المزروعة بالألغام. وتبين المادة 6 بالتفصيل تدابير الشفافية المطلوبة بموجب الاتفاقية بما يشمل المعلومات المتعلقة بالمناطق المزروعة بالألغام أو المشتبه بأنها مزروعة بالألغام والتدابير المتخذة لتحذير السكان المحليين.

15-2 الألغام المضادة للأفراد ((Anti-Personnel Mines (APM))

هو لغم مُصمم للانفجار بوجود شخص أو اقترابه أو ملامسته له بحيث يتسبب بالعجز لشخص أو أكثر أو بإصابتهم بجروح أو بمقتلهم.

ملاحظة: إن الألغام المصممة لتنفجر بوجود مركبة، وليس أفراداً، المزودة بأجهزة مضادة لمناولتها أو الاقتراب منها أو ملامستها، لا تُعد ألغاماً مضادة للأفراد نظراً لتجهيزها بهذه الطريقة. [اتفاقية حظر الألغام المضادة للأفراد (APMBC)]

16-2 بحث تطبيقي (Applied research)

البحث الذي ينصب تركيزه على المشاكل المحددة تحديداً ووضوحاً والفرص المتاحة في السوق. ملاحظة: الغرض الرئيسي منه هو تقرير جدوى تطبيق التقنية لحل مشكلة محددة تحديداً ووضوحاً، ضمن مؤشرات محددة مثل التكلفة والوقت والمخاطرة.

17-2 جاهز للانفجار (مُسَلَّح) (Armed)

هي حالة اللغم أو الذخيرة المتفجرة عندما تكون جميع عناصر سلسلة التفجير في وضعية جاهزة ويمكنها الاشتعال/التفجير بواسطة الطاقة المُسببة.

18-2 التدقيق (Audit)

هو تقييم لكفاية الضوابط الإدارية حرصاً على الاستخدام الاقتصادي والكفاء للموارد؛ وصون الأصول؛ وقابلية التعويل على المعلومات المالية وسواها؛ والامتثال للأحكام التنظيمية والقواعد والسياسات المعمول بها؛ وفاعلية إدارة المخاطر؛ وكفاية الهيكليات والنظم والعمليات.

19-2 ساحة المعركة (Battlefield)

تُشير إلى المنطقة التي عُرف فيها على مخلفات الحرب القابلة للانفجار بما يشمل الذخائر غير المنفجرة والذخائر المتفجرة المتروكة. وقد يشمل ذلك مناطق القتال السابقة، ومواقع دفاعية ومواقع تُركت فيها الذخائر المنقولة جواً أو ذخائر المدفعية، أو أُطلقت أو أُسقطت.

20-2 تطهير ساحة المعركة (Battle Area Clearance (BAC))

تطهير ساحة المعركة هو التطهير المنهجي والمضبوط لمناطق خطرة يُعرف بأن الأخطار فيها لا تشتمل على ألغام.

21-2 علامة الارتكاز (Benchmark)

في سياق أنشطة نزع الألغام لأغراض إنسانية، يشير هذا المصطلح إلى نقطة ثابتة مرجعية تستخدم لتحديد موقع خطر أو منطقة خطرة معيّنين ومُسجّلين. وينبغي وضعها على بُعد مسافة قصيرة خارج المنطقة الخطرة. ملاحظة: قد لا تكون علامة الارتكاز ضرورية إذا كانت النقطة المرجعية قريبة بما فيه الكفاية من محيط المنطقة الخطرة.

22-2 قنبلة اختراق المنشآت الصلبة (مجموعة القنابل من طراز (BLU) (Bomb Live Unit)

هي جزء من مستمبات أحد أنواع الذخائر الصغيرة، ومنها 26 BLU أو 97 BLU.

23-2 قنبيلة (Bomblet)، انظر الذخائر الصغيرة (submunition).

24-2 شرك مفخّخ (Booby trap)

جهاز متفجّر أو غير متفجّر، أو مادة أخرى، يوضع عمداً لإيقاع إصابات عند العبث بجسم يبدو أنه غير مؤذٍ أو عند أداء عمل آمن في العادة. [مسرد مصطلحات وتعريفات الناتو (6-AAP)].

25-2 ممر محيطي (Boundary lane)

هو ممر مطهّر حول محيط منطقة خطرة.

26-2 صندوق أو مربع (Box)

مساحة مربعة تُحدّد لغرض تفتيشها بواسطة كلاب الكشف عن الألغام (MDD). ملاحظة: تبلغ قياسات المساحة المربعة في العادة 10م × 10م، لكن قد يُفضّل استخدام مساحات أخرى.

27-2 منطقة الإحاطة (Briefing area)

في سياق أنشطة نزع الألغام لأغراض إنسانية يُشير المصطلح إلى نقطة مراقبة يمكن تحديدها بوضوح ويُقصد أن تكون نقطة الدخول الأولى إلى موقع عمل خاص بنزع الألغام. ملاحظة: تحتوي منطقة الإحاطة على مخطط حقل الألغام ومستوى تطهيره الحالي، على نطاق كبير بما يكفي لأغراض الإحاطة ويُظهر موقع نقاط المراقبة (موقف السيارات، ونقطة الإسعافات الأولية، ومناطق تخزين المواد المتفجّرة، والمناطق التي تجري فيها أعمال تطهير الألغام والمسافات)، وحيث تُقدّم فيه معدّات السلامة إلى الزوّار.

28-2 موقع الحرق (Burning site)

هي المساحة المرخّصة لتدمير الذخائر والمتفجّرات بواسطة الحرق.

29-2 المنطقة الملغاة (Cancelled area) الأرض الملغاة (cancelled land) بالمتر المربع (2م) (m²)

هي منطقة محددة مصنّفة على أنها لا تحتوي على أدلة بتلوّثها بالألغام / مخلفات الحرب القابلة للانفجار بعد إجراء عمليات المسح غير الفتي للمناطق المشتبه بخطورتها / المناطق المؤكدة الخطورة.

30-2 (اتفاقية الذخائر العنقودية (CCM) لعام 2008)

تحظر اتفاقية الذخائر العنقودية جميع استخدامات الذخائر العنقودية وتخزينها وإنتاجها ونقلها. وتُعنى مواد منفصلة في الاتفاقية بتقديم المساعدة إلى الضحايا، وتطهير المناطق الملوّثة، وتدمير المخزونات.

31-2 اتفاقية حظر أو تقييد استعمال أسلحة تقليدية معينة لسنة 1980 (Convention on Certain Conventional Weapons, CCW)

اتفاقية 1980 بشأن حظر أو تقييد استعمال الأسلحة التقليدية.

ملاحظة: اتفاقية حظر أو تقييد استعمال أسلحة تقليدية معينة لسنة 1980 التي يجوز اعتبارها شديدة الضرر أو عشوائية الأثر بصيغتها المعدلة في 21 كانون الأول/ديسمبر 2001. تتكوّن هذه الاتفاقية من خمسة أجزاء أو "بروتوكولات". ويُعنى جزءان منها فقط بالأعمال المتعلقة بالألغام. أما البروتوكول الثاني المعدّل فيُعنى بالألغام الأرضية، والأشراك المفخخة وغيرها من الأجهزة، ويتناول البروتوكول الخامس مشكلة مخلفات الحرب القابلة للانفجار (ERW).

32-2 اللجنة الأوروبية لتوحيد المعايير (CEN) (Committee European Normalization)

هي اللجنة الأوروبية لتوحيد المعايير (CEN).

ملاحظة: تتمثل مهمّة اللجنة الأوروبية لتوحيد المعايير في تعزيز التنسيق التقني الطوعي في أوروبا بالاشتراك مع الهيئات

العالمية وشركائها الأوروبيين. وتشكّل المعايير الأوروبية (المشار إليها بـ "المعايير الأوروبية لتوحيد المعايير") مجموعة تضمن استمراريتها الذاتية لصالح المستخدمين.

33-2 اتفاقية ورشة عمل اللجنة الأوروبية لتوحيد المعايير (CWA (CEN Workshop Agreement))

اتفاق وضعته ورشة عمل اللجنة الأوروبية لتوحيد المعايير يعكس توافق آراء الأفراد والمنظمات المحددة المسؤولة عن محتوياته.

34-2 لجنة المصادقة (Certification committee)

هي لجنة تعيّنها دائرة الأمم المتحدة للأعمال المتعلقة بالألغام لاستعراض مدى امتثال عنصر الأثر في عملية التقييم العام لإجراءات مكافحة الألغام (GMAA) لمبادئ المصادقة الخاصة بالأمم المتحدة استناداً إلى تقاريرها الميدانية لرصد ضمان الجودة.

ملاحظة: يتوقف قبول النتائج التي توصل إليها المجتمع الدولي بشأن عنصر الأثر في عملية التقييم العام لإجراءات مكافحة الألغام لبلدٍ معيّن على اعتماده من قبل لجنة المصادقة التابعة للأمم المتحدة.

35-2 التطهير (Clearance)

في سياق الأعمال المتعلقة بالألغام، يشير المصطلح إلى المهام أو الأعمال التي تضمن إزالة مخاطر و/أو تدمير جميع الألغام ومخلفات الحرب القابلة للانفجار في منطقة محددة وإلى عمق محدد.

36-2 مساحة مطهرة (Cleared area) أرض مُطهّرة (cleared land) بالمتر المربع (2م) (m²)

هي منطقة محددة (بالمتر المربع) مطهرة من خلال إزالة و/أو تدمير جميع مخاطر الألغام ومخلفات الحرب القابلة للانفجار حتى عمقٍ مُعيّن.

37-2 ممر مُطهّر (Cleared lane)

ممر آمن (safety lane)

المصطلح العام لأيّ ممر، ما عدا الممرات المحيطة، تم تطهيره من قبل فريق مسح أو فريق تطهير الألغام وفقاً للمعيار الدولي للأراضي المطهرة. وقد يشمل ذلك ممرات الوصول خارج المنطقة الخطرة أو ممرات التقاطع وممرات التحقق داخل المناطق الخطرة.

38-2 وحدة القنبلة العنقودية (الحاضنة) (Cluster Bomb Unit (CBU))

مخزن طائرة قابل للتوسع ويتألف من موزّع وذخائر فرعية. [6-AAP]

قنبلة تحتوي وتوزّع ذخائر فرعية والتي قد تكون ألغاماً (مضادة للأفراد أو مضادة للدبابات)، أو قنبيلات اختراقية (لإحداث الحفر الانفجارية)، أو تكون قنبيلات شظوية، إلخ.

39-2 الذخائر العنقودية (Cluster munition)

ملاحظة: التعريف التالي للذخائر العنقودية هو لأغراض سياسية كما هو محدد في اتفاقية الذخائر العنقودية CCM. ومن الناحية الفنية، الذخائر العنقودية مشمولة في التعريف العام لمخلفات الحرب القابلة للانفجار (ERW).

تشير الذخائر العنقودية إلى الذخيرة التقليدية المصممة لنثر أو إطلاق ذخائر صغيرة متفجرة يقلّ وزن كل منها عن 20 كيلوغراماً، وتشمل تلك الذخائر الصغيرة المتفجرة. (اتفاقية الذخائر العنقودية (CCM))

إلا أنها لا تشمل:

أ- الذخيرة أو الذخيرة الصغيرة المصممة لنثر القنابل المضينة أو الدخان أو الشهب أو مشاعل التشويش؛ أو الذخيرة المصممة حصراً لأغراض الدفاع الجوي؛

ب- الذخيرة أو الذخيرة الصغيرة المصممة لإحداث آثار كهربائية أو إلكترونية؛

ج- الذخيرة التي تتسم بجميع الخصائص التالية، تفادياً للآثار العشوائية التي يمكن أن تتعرض لها مناطق واسعة وللمخاطر الناجمة عن الذخائر الصغيرة غير المنفجرة؛

- 1) تحتوي كل قطعة ذخيرة على ما يقل عن 10 ذخائر صغيرة متفجرة؛
- 2) تزن كل قطعة ذخيرة صغيرة متفجرة ما يزيد عن أربعة كيلوغرامات؛
- 3) تكون كل قطعة ذخيرة صغيرة متفجرة مصممة لكشف ومهاجمة هدف واحد؛
- 4) تكون كل قطعة ذخيرة صغيرة متفجرة مجهزة بألية إلكترونية للتدمير الذاتي؛
- 5) تكون كل قطعة ذخيرة صغيرة متفجرة مجهزة بوسيلة إلكترونية للتعطيل الذاتي.

40-2 منطقة ملوثة بذخائر عنقودية (Cluster munition contaminated area)

وهي منطقة يعرف عنها أو يشتبه في أنها تحتوي على مخلفات الذخائر العنقودية. (اتفاقية الذخائر العنقودية (CCM))

41-2 تعاون، مُشاركة (Collaboration)

في سياق شراء معدات للأعمال المتعلقة بالألغام، يشير هذا المصطلح إلى نشاط ينطبق فقط على شراء معدات مشتركة من قبل منظمين أو أكثر.

42-2 أجهزة متفجرة مُرتجلة مُفعلة بناءً لأمر - (command activated IED)

نوع من الأجهزة المتفجرة المُرتجلة التي تحتوي على مفتاح يفعله المهاجم ويستطيع من خلاله التحكم بالجهاز.

43-2 مُعدة مسبقاً للبيع التجاري (Commercial off the Shelf (COTS))

في سياق شراء معدات الأعمال المتعلقة بالألغام، يشير هذا المصطلح إلى معدات يتم توفيرها مباشرة من المُصنِّع ولا تتطلب أي تطوير آخر قبل استعمالها بغض النظر عن بعض التعديلات الطفيفة.

44-2 القواسم المشتركة (Commonality)

في سياق شراء معدات الأعمال المتعلقة بالألغام، يشير هذا المصطلح إلى قيام مجموعة من الأفراد أو المنظمات باستخدام الإجراءات و/أو المعدات نفسها.

45-2 الاتصال المجتمعي (Community liaison)

(community mine action liaison)

التواصل مع شرائح المجتمع كافة (ذكور وإناث) المتضررة من الألغام ومخلفات الحرب القابلة للانفجار بغرض تبادل المعلومات حول وجود الألغام ومخلفات الحرب القابلة للانفجار وتأثيرها، وخلق خطوط تواصل مع برنامج الأعمال المتعلقة بالألغام وبناء استراتيجيات لتقليل نسبة المخاطر. ويهدف هذا التواصل إلى ضمان أن جميع حاجات المجتمعات المحلية وأولوياتها تشكل محوراً أساسياً في تخطيط عمليات الأعمال المتعلقة بالألغام وتنفيذها ورصدها.

ملاحظة: يركز التواصل مع المجتمع المحلي على تبادل المعلومات ويشمل الرجال، والنساء، والفتيان والفتيات في المجتمعات في عملية صنع القرار، (قبل أنشطة نزع الألغام وفي أثنائها وبعدها)، من أجل تحديد أولويات الأعمال المتعلقة بالألغام. وبهذه الطريقة تهدف برامج الأعمال المتعلقة بالألغام إلى أن تكون شاملة ومركزة على المجتمع لضمان أكبر قدر من المشاركة من قبل جميع شرائحه. وتشمل هذه المشاركة التخطيط المشترك للمشاريع وتنفيذها ورصدها وتقييمها.

ملاحظة: يُفيد التواصل مع المجتمع المحلي أيضاً في العمل مع المجتمعات لتطوير استراتيجيات محددة ومؤقتة للسلامة تشجع على التغيير السلوكي لدى الفرد والمجتمع. وقد صُمم ذلك للحد من تأثير الألغام/ ومخلفات الحرب القابلة للانفجار على الأفراد والمجتمعات إلى أن يحين الوقت الذي يُزال فيه هذا الخطر.

46-2 التوافق (Compatibility)

في سياق شراء معدات الأعمال المتعلقة بالألغام، يشير هذا المصطلح إلى إمكانية وجود مكونين أو مكونين فرعيين أو أكثر من المعدات أو المواد أو العمل في البيئة نفسها من دون التدخل المتبادل.

47-2 تكوين المفاهيم (Concept formulation)

المرحلة الأولى في عملية الشراء، وتشمل الفترة اعتباراً من ظهور الفكرة إلى حين البيان الأولي للاحتياجات التشغيلية ((Statement of Operational Need (SON)).

48-2 المنطقة المؤكدة الخطورة ((Confirmed Hazardous Area (CHA))

تشير إلى منطقة تأكد تلوثها بالألغام وبمخلفات الحرب القابلة للانفجار على أساس الأدلة المباشرة بوجود الألغام أو مخلفات الحرب القابلة للانفجار.

49-2 المنطقة الملوثة (Contaminated area)

في سياق الأعمال المتعلقة بالألغام، يشير هذا المصطلح إلى منطقة يُعرف أو يُشتبه في احتوائها على الألغام و/أو مخلفات الحرب القابلة للانفجار.

50-2 عقد (Contract)

اتفاق رسمي ملزم قانوناً بشروط محددة يُبرم بين كيانين أو أكثر ويحتوي على وعد بفعل شيء ما مقابل فائدة ذات قيمة من قبيل التعويض المالي أو المكافأة.

51-2 المتعهد (Contractor)

أي منظمة (حكومية أو غير حكومية أو كيان تجاري) تتعهد بالقيام بنشاطات الأعمال المتعلقة بالألغام. ويُشار إلى المنظمة المسؤولة بموجب العقد عن تنفيذها العقد بالكامل بـ «المتعهد الرئيسي». ويُشار إلى المنظمات أو الأطراف الأخرى التي يتعاقد معها المتعاقد الرئيسي لتنفيذ مكونات العقد الأكبر بـ «المتعهدين من الباطن». والمتعهدون من الباطن مسؤولون أمام المتعهد الرئيسي وليس المدير الأساسي.

52-2 منطقة، أو نقطة المراقبة (Control area or point)

جميع النقاط أو المناطق المستخدمة لمراقبة تحركات الزوار والموظفين في موقع إزالة الألغام.

53-2 تحليل فاعلية التكلفة (Cost-effectiveness)

تقييم التوازن بين أداء النظام وتكاليفه طوال فترة العمل به.

54-2 عقد التسعير بالمرابحة (Cost-plus contract)

عقد يتحمل فيه المتعهد جميع التكاليف التي يتكبدها عند قيامه بعمل معين ثم تسدد له هذه التكاليف مع مبلغ مقطوع أو نسبة مئوية إضافية من التكاليف.

55-2 مكافحة الأجهزة المتفجرة المرترجة (Counter IED)

الجهود الجماعية على جميع المستويات لمكافحة نظام الأجهزة المتفجرة الارتجالية من أجل الحد من أو القضاء على آثار جميع أشكال الأجهزة المتفجرة الارتجالية المستخدمة ضد القوات الصديقة وغير المقاتلين وفقاً للبعثة.

56-2 عدم التوافق الحرج (Critical non-conformity)

عندما تفشل عينة من الأرض، تبلغ مساحتها متراً مربعاً واحداً، خلال عملية التفريغ، في تلبية المتطلبات المحددة في مجال تطهير الألغام. وتُحدد المعايير الدولية للأعمال المتعلقة بالألغام نوعين من عدم التوافق الحرج:

أ- اكتشاف لغم أو مخلفات حرب قابلة للانفجار؛

ب- حالات أخرى من عدم التوافق الحرج وفقاً لما تحدده الهيئة الوطنية لمكافحة الألغام.

57-2 إزالة التلوث (Decontamination)

عملية إزالة التلوث غير المرغوب فيه من عناصر الاختبار وأدواته وملحقاته التي تُستخدم عند إعداد اختبار ميداني. (يسري التعريف فقط عند الاستعانة بكلاب الكشف عن الألغام (MDD)).

58-2 احتراق فجائي (Deflagration)

مصطلح فني يصف تقنية الاحتراق الخارقة للصوت التي تنتشر عادة عبر الموصلية الحرارية [(ترفع المواد المحترقة الساخنة حرارة الطبقة المجاورة ذات المادة الباردة وتُشعلها) (نشرات سلامة المتفجرات لأول التحالف AOP 38)].

59-2 إبطال مفعول الذخيرة (Demilitarisation)

هي عملية إزالة أو إبطال القدرة العسكرية لمفعول الذخيرة. وتُعدّ هذه العملية خطوة ضرورية للمواد العسكرية قبل إبرائها لاستخدامها في أغراض غير عسكرية (نشرات سلامة المتفجرات لدول التحالف AOP 38). وهي العملية التي تجعل الذخائر غير صالحة للغرض المُعدّة من أجله في الأساس.

60-2 نزع الألغام (Deminer)

موظف مؤهل من الرجال أو النساء يُكفّ بأشطة نزع الألغام في موقع عمل خاص بنزع الألغام.

61-2 أنشطة نزع الألغام (Demining)

نزع الألغام لأغراض إنسانية (humanitarian demining)

الأنشطة التي تفضي إلى إزالة أخطار الألغام ومخلفات الحرب القابلة للانفجار، بما في ذلك المسح الفئّي ووضع الخرائط والتطهير ووضع العلامات وتوثيق ما بعد التطهير والتواصل المجتمعي في مجال الأعمال المتعلقة بالألغام وتسليم الأرض المطهّرة من الألغام. ويمكن أن يتولى الأعمال المتعلقة بالألغام أنواع مختلفة من المنظمات، كالمنظمات غير الحكومية أو الشركات التجارية أو الفرق الوطنية للأعمال المتعلقة بالألغام أو الوحدات العسكرية. ويجوز إجراء نزع الألغام على أساس طارئ أو للتنمية.

ملاحظة: وفقاً للمعايير الدولية للأعمال المتعلقة بالألغام وتوجيهاتها، تُعدّ عملية تطهير الأرض من الألغام ومخلفات الحرب القابلة للانفجار مجرد جزء واحد من أنشطة نزع الألغام.

ملاحظة: وفقاً للمعايير الدولية للأعمال المتعلقة بالألغام وتوجيهاتها، يُعدّ نزع الألغام مجرد عنصر واحد من عناصر عمليات الأعمال المتعلقة بالألغام.

ملاحظة: وفقاً للمعايير الدولية للأعمال المتعلقة بالألغام وتوجيهاتها، يُعدّ مصطلح نزع الألغام وأنشطة إزالة الألغام للأغراض الإنسانية مصطلحين قابلين للتبادل.

62-2 حادث ناجم عن نزع ألغام (Demining Accident)

حادث يقع في مكان العمل الخاص بنزع الألغام وينطوي على خطر ألغام أو مخلفات حرب قابلة للانفجار. (راجع حادث ألغام mine accident).

63-2 خطة الاستجابة لحوادث نزع الألغام (Demining accident response plan)

خطة موقّفة توضع لكل موقع عمل لنزع ألغام وتفصل الإجراءات التي تطبّق لنقل الضحايا من موقع حادث نزع الألغام إلى مرفق مناسب للمعالجة أو الرعاية الجراحية.

64-2 آلة نزع الألغام (Demining machine)

في سياق الأعمال المتعلقة بالألغام، يُشير المصطلح إلى وحدة معدّات ميكانيكية مُستخدمة في عمليات نزع الألغام.

65-2 حادثة ناجمة عن نزع ألغام (Demining Incident)

حادثة في موقع عمل لنزع ألغام تنطوي على خطر الألغام أو مخلفات الحرب القابلة للانفجار (راجع حادثة ألغام Mine Incident).

منظمة أنشطة نزع الألغام (demining organisation)

66-2 منظمة أنشطة نزع الألغام (demining organisation)

يُشير هذا المصطلح إلى أي منظمة (حكومية أو غير حكومية، أو كيان عسكري أو تجاري) مسؤولة عن تنفيذ مشاريع أو مهام نزع الألغام. وقد تكون المنظمة المعنية بأنشطة نزع الألغام متعهداً رئيسياً أو فرعياً أو جهة استشارية أو وكيلاً.

67-2 وحدة فرعية لأنشطة نزع الألغام (Demining sub-unit)

عنصر من عناصر منظمة معنية بأنشطة نزع الألغام، بغضّ النظر عن تسميتها، اعتمدت من الناحية العملية لإجراء أحد الأنشطة أو أكثر، كالمسح الفئّي، أو التطهير اليدوي، أو التخلص من الذخائر المتفجرة أو استعمال فرق كلاب الكشف عن الألغام.

68-2 العامل في نزع الألغام (Demining worker)

جميع العاملين من الذكور والإناث في مواقع أعمال نزع الألغام

69-2 موقع عمل أنشطة نزع الألغام (Demining worksite)

أي موقع عمل مخصص لأنشطة نزع الألغام.

ملاحظة: تشمل مواقع عمل نزع الألغام الأماكن التي تُنفّذ فيها أنشطة المسح والتطهير والتخلص من الذخائر القابلة للانفجار بما في ذلك مواقع التدمير المركزية التي تستخدم لتدمير الألغام ومخلفات الحرب القابلة للانفجار التي اكتشفت وأزيلت خلال عمليات التطهير.

ملاحظة: تشمل عملية المسح، بالنسبة إلى موقع عمل أنشطة نزع الألغام، إجراء المسح العام لتحديد مخاطر الألغام ومخلفات الحرب القابلة للانفجار والمناطق الخطرة.

70-2 تدمير/تفجير (Demolition (dml))

هدم الإنشاءات والمرافق أو المواد باستعمال النيران أو المياه أو المتفجرات أو الوسائل الميكانيكية أو غيرها (قاموس مصطلحات وتعريف الناتو (AAP6)).

71-2 مكان التدمير (Demolition ground)

منطقة مرخص لها بتدمير الذخائر والمتفجرات عن طريق التفجير.

72-2 تدمير (التدمير) في الموقع (Destroy (destruction) in situ) تفجير في الموقع (blow in situ)

تدمير أي نوع من الذخيرة بواسطة المتفجرات من دون تحريكها من المكان الذي وجدت فيه، وعادةً بتفجير عبوة ناسفة بجانبها.

73-2 التدمير (Destruction)

عملية التحويل النهائي للذخائر والمتفجرات إلى حالة خامدة حتى لا يعود ممكناً للمادة أن تعمل بالطريقة التي أعدت لأجلها.

74-2 منظمة تدمير الذخائر (Destruction organisation)

يُشير هذا المصطلح إلى أي منظمة (حكومية أو عسكرية أو كيان تجاري) مسؤولة عن تنفيذ مشاريع أو مهام تدمير المخزون. وقد تكون منظمة تدمير الذخائر متعهداً رئيسياً أو متعهداً من الباطن أو مستشاراً أو وكيلاً.

75-2 الكشف (Detection)

في سياق أنشطة إزالة الألغام للأغراض الإنسانية، يُشير هذا المصطلح إلى اكتشاف وجود ألغام أو مخلفات حرب قابلة للانفجار بأي وسيلة.

76-2 كبسولة تفجير/ صاعق (Detonator)

جهاز يحتوي على مادة متفجرة حساسة يُراد منها إحداث موجة تفجير [قاموس المصطلحات والتعاريف - الناتو AAP 6].

77-2 إبطال مفعول / تعطيل (Disarm)

العمل لجعل اللغم أو الذخائر المتفجرة آمنة بإزالة الصمام أو أداة الإشعال. وعادةً ما يُزيل هذا الإجراء حلقة أو أكثر من سلسلة الإشعال.

78-2 الحاضنة / موزع الذخائر الصغيرة (Dispenser)

الحاضنة أو الجسم الذي يُستخدم لحمل وإطلاق الذخائر الصغيرة. [قاموس المصطلحات والتعاريف (الناتو AAP-6)].

79-2 موقع التدمير/ التخلّص (Disposal/destruction site)

منطقة مرخصة للتخلص من الذخائر والمتفجرات بالحرق و/أو التدمير.

80-2 دي إن تي - ثاني نيترو التولوين ((DNT (Dinitrotolulene))

بقايا من تصنيع مادة «تي إن تي»، وأحد نواتج تحللها. وعادةً ما توجد بكميات مختلفة في أي عبوة ناسفة تحتوي على مادة «تي إن تي». إن ضغط بخار مادة «دي إن تي» هو أعلى بكثير من ضغط بخار مادة «تي إن تي»، وفي بعض الظروف قد يكون الكشف عن «دي إن تي» أسهل من الكشف عن مادة «تي إن تي».

81-2 ذخيرة تدريبية (Drill munition)

نسخة طبق الأصل من الذخائر المصنوعة خصيصاً للتدريب أو العروض أو لأغراض تعليمية.

82-2 متانة (Durability)

قدرة المواد أو الأجسام على مواصلة أداء وظيفتها المطلوبة في ظل ظروف بعينها مع مرور الوقت. فالمتانة دلالة على العول مع الزمن. ملاحظة: تتطوي المتانة على مقاومة التحلل والتآكل والتصدع والانفصال إلى طبقات رقيقة والإجهاد الحراري والبلى وآثار التأذي الناتج عن جسم غريب.

83-2 الكفاءة (Efficiency)

في سياق تقييم الأعمال المتعلقة بالألغام، يُشير المصطلح إلى قياس كيفية تحويل المواد/المدخلات (الأموال، والخبرة، والوقت، إلخ) اقتصادياً إلى نتائج (المخرجات والمحصلات).

84-2 الفاعلية (Effectiveness)

في سياق تقييم الأعمال المتعلقة بالألغام، يشير المصطلح إلى مدى تحقيق أهداف التدخل، أو التي يتوقع تحقيقها، مع مراعاة أهميتها النسبية.

85-2 مجموعة متجانسة (Ensemble)

مجموعة من الملابس الواقية مصممة لارتدائها كتدبير وقائي.

86-2 البيئة (Environment)

المناطق المحيطة التي تعمل فيها المنظمة، بما في ذلك الهواء والماء والأرض والمواد الطبيعية والنباتات والحيوانات والبشر، وعلاقتها ببعضها بعضاً. [ISO 14001:2004 (E)]

87-2 الجوانب البيئية (Environmental aspects)

أحد عناصر أنشطة المنظمة أو منتجاتها أو خدماتها التي يمكن أن تتفاعل مع البيئة. [ISO 14001:2004 (E)]

88-2 العوامل البيئية (Environmental factors)

العوامل التي تتعلّق بالبيئة وتؤثر على انتقال الرائحة من اللغم، والكشف عن الرائحة المستهدفة، أو قدرة الأشخاص والكلاب على العمل بأمان وفعالية. (أي الرياح، والأمطار، ودرجة الحرارة والرطوبة، والارتفاع، والشمس والغطاء النباتي). (التعريف صالح فقط في حال استخدام كلاب الكشف عن الألغام).

89-2 الأثر البيئي (Environmental impact)

أي تغيير في البيئة، سواء كان ضاراً أو نافعاً، كلياً أو جزئياً ناتجاً عن الجوانب البيئية للمنظمة. [ISO 14001:2004 (E)]

90-2 تقييم الأثر البيئي (Environmental Impact Assessment (EIA))

في سياق الأعمال المتعلقة بالألغام، يشير المصطلح إلى عملية التحديد والتنبؤ وتقييم وتخفيف الآثار البيوفيزيائية والاجتماعية وغيرها من الآثار البيئية لأنشطة الأعمال المتعلقة بالألغام قبل اتخاذ القرارات والوفاء بالالتزامات.

91-2 نظام الإدارة البيئية (Environmental Management System (EMS))

جزء من نظام إدارة المؤسسة يُستخدم لتطوير وتنفيذ سياساتها البيئية وإدارة الجوانب البيئية الخاصة بها. [ISO 14001:2004 (E)]

92-2 السياسة البيئية (Environmental policy)

النوايا والاتجاهات العامة للمنظمة والمتعلقة بأدائها البيئي وفق ما تُعرب عنه الإدارة العليا. [ISO 14001:2004 (E)]

المُعَدَّات (Equipment)

كل نظام مادي و/أو ميكانيكي و/أو كهربائي و/أو إلكتروني يستخدم لتعزيز الأنشطة البشرية والإجراءات والممارسات.

93-2 المُعَدَّات (Equipment)

كل نظام مادي و/أو ميكانيكي و/أو كهربائي و/أو إلكتروني يستخدم لتعزيز الأنشطة البشرية والإجراءات والممارسات.

94-2 توحيد المعايير الأوروبية ((European Normalisation (EN))

انظر اللجنة الأوروبية لتوحيد المعايير (CEN) (Committee European Normalisation)

95-2 التقييم (Evaluation)

تحليل نتيجة أو سلسلة من النتائج لتحديد الفاعلية الكمية والنوعية وقيمة برمجيات أو مكونات أو معدّات أو نظام في البيئة التي ستعمل فيها. ملاحظة: تعريف يُستعمل في سياق اختبار المُعَدَّات وتقييمها.

إجراء تقييم، على نحو منهجي وموضوعي قدر الإمكان لمشروع قائم أو منجز أو برنامج أو سياسة، ولتصميمه وتنفيذه ونتائجه. والهدف من ذلك تحديد مدى ملاءمة وتحقيق الأهداف والكفاءة التنموية والفاعلية والتأثير والاستدامة. وينبغي للتقييم أن يُقدّم معلومات موثوقة ومفيدة، مما يتيح دمج الدروس المستفادة في عملية صنع القرار للمستفيدين والمانحين على حد سواء.

ملاحظة: تعريف مصدره المبادئ لتقييم المساعدة الإنمائية، ومنظمة التعاون والتنمية الاقتصادية (DAC)، 1991.

وهي عملية تحاول تحديد جدارة أو قيمة التدخل على نحو منظم وموضوعي قدر الإمكان. ملاحظة: وتشير كلمة "موضوعية" إلى ضرورة تحقيق تحليل متوازن مع إدراك التحيز والتوفيق بين وجهات نظر مختلف أصحاب المصلحة (جميع المهتمين والمتأثرين بالبرامج، بما في ذلك المستفيدين من الذكور والإناث كأصحاب مصلحة رئيسيين) من خلال استعمال مصادر وأساليب متنوعة. ملاحظة: يُعدّ التقييم تمريناً استراتيجياً.

ملاحظة: يسري التعريف عند استخدامه في ما يتعلق بالبرامج. (سياسة اليونيسف ودليل البرمجة (UNICEF Policy and Programming Manual))

96-2 الحفر (Excavation)

الإجراءات المستخدمة في عملية نزع الألغام حيث تُحفر الأرض للكشف عن أو تأكيد وجود ألغام و/أو مخلفات حرب قابلة للانفجار تحت السطح.

97-2 مواد متفجرة (Explosive materials)

مكونات أو مواد تابعة تستخدمها منظمات نزع الألغام تحتوي على بعض المتفجرات، أو لها خواص المادة المتفجرة مثل صواعق التفجير وشعلات التفجير.

98-2 الذخائر المتفجرة ((Explosive Ordnance (EO))

جميع الذخائر التي تحتوي على متفجرات، أو انشطار نووي أو مواد انشطارية وعوامل بيولوجية وكيميائية. ويشمل ذلك القنابل والرؤوس الحربية والصواريخ الموجهة والبالستية؛ وقذائف المدفعية، والهاون، والصواريخ وذخيرة الأسلحة الصغيرة؛ وجميع الألغام، والطوربيدات، وحشوات الأعماق؛ والمركبات المتفجرة؛ والعناقيد والحاضنات؛ والأجهزة العاملة بالخرابيش والوقود الدفعي؛ والأجهزة المتفجرة كهربائياً؛ وأجهزة التفجير المخفية والمرجلة؛ وجميع المواد الشبيهة أو المتصلة أو المكونات المتفجرة في طبيعتها. [مسرد مصطلحات وتعريفات الناتو (6-AAP)].

99-2 التخلص من الذخائر/ المواد المتفجرة ((Explosive Ordnance Disposal (EOD))

الكشف عن الألغام المتفجرة وتحديدتها وتقييمها وإبطال مفعولها واسترجاعها والتخلص منها. ويمكن إجراء التخلص من الذخائر المتفجرة:

- (أ) كجزء روتيني من عمليات تطهير الألغام، عند اكتشاف مخلفات حرب قابلة للانفجار؛
 (ب) للتخلص من مخلفات الحرب القابلة للانفجار المكتشفة خارج المناطق الخطرة، (وقد تكون عنصراً واحداً من مخلفات الحرب القابلة للانفجار، أو عدداً أكبر داخل منطقة محددة)؛
 (ج) للتخلص من الذخائر المتفجرة التي أصبحت خطرة بفعل تهاكها أو تلفها أو محاولة تدميرها.

100-2 مخلفات الحرب القابلة للانفجار ((Explosive Remnants of War (ERW))

الذخائر غير المنفجرة ((Unexploded Ordnance (UXO)) والذخائر المتفجرة المتروكة (Abandoned Explosive Ordnance (AXO)). (اتفاقية حظر أو تقييد استعمال أسلحة تقليدية معينة، البروتوكول الخامس).

101-2 متفجرات (Explosives)

مادة أو خليط من المواد قادرة تحت عوامل مؤثرة خارجية على إطلاق الطاقة سريعاً في هيئة غازات أو حرارة. [قاموس مصطلحات وتعريفات الناتو 6-AAP]

102-2 الذخائر الصغيرة المتفجرة (Explosive submunition)

ذخيرة تقليدية تحتاج لكي تؤدي وظيفتها إلى ذخيرة عنقودية تنتثرها أو تطلقها، وهي مصممة لتعمل بتفجير شحنة متفجرة قبل الاصطدام أو عنده أو بعده. (اتفاقية الذخائر العنقودية (CCM))

103-2 إخفاق الذخائر العنقودية (Failed cluster munition)

قنبلة عنقودية أطلقت أو أسقطت، قذفت أو ألقيت، وكان ينبغي أن تنتثر أو تحرر ذخائرها الصغيرة المتفجرة لكنها فشلت في القيام بذلك. (اتفاقية الذخائر العنقودية (CCM))

104-2 إخفاق (Failure)

حين لا يؤدي أي نظام أو معدات أو مكونات أو مكونات فرعية وظيفتها وفقاً لما هو مُحدد مسبقاً. ملاحظة: يمكن تصنيف حالات الإخفاق تبعاً للسبب والدرجة والصلة والتبعية والمسؤولية.

105-2 دراسة الجدوى ((Feasibility Study (FS))

دراسة لتحديد جدوى بيان المهام والمخرجات (STO) من حيث التكنولوجيا والتكاليف والوقت.

106-2 مُدقق معلومات ميداني (Field editor)

شخص مسؤوليته الرئيسية ضمان دقة المعلومات التي تُجمع من العاملين في الميدان واتساقها وسلاسة قراءتها ووضوحها. ملاحظة: يجب أن يعمل مدقق المعلومات الميداني على نحو وثيق مع فرق المسح حرصاً على إنجاز عملية المراجعة عقب استكمال المسح بفترة وجيزة، وفي الوقت الذي تكون فيه الفرق في المنطقة العامة نفسها حيث يجري استعراض المجتمع المحلي.

107-2 عقد محدد السعر (Fixed price contract)

عقد يُدفع فيه سعر ثابت للمتعاقدين لإجراء مجموعة محددة من الأعمال ولتوفير عدد معين من الأصول (فرق أنشطة نزع الألغام، أو فرق كلاب الكشف عن الألغام، أو المعدات الميكانيكية) خلال إطار زمني متفق عليه. ويغطي السعر المحدد كامل الأشغال واللوازم والخدمات المراد تقديمها من قبل المتعاقد.

108-2 القوة القاهرة (Force majeure)

شرط شائع في العقود يُعفي كلا الطرفين من المسؤولية أو الالتزامات عندما يحدث ظرف غير عادي خارج عن سيطرة الأطراف المتعاقدة.

109-2 التطوير الكامل (Full Development (FD))

الإجراءات التي تنطوي على جميع العمليات الهندسية والتجارب والاختبارات اللازمة لوضع التصميم التفصيلي النهائي من أجل البدء بالإنتاج الكامل.

110-2 صمام (Fuze)

أداة تبدأ سلسلة تفجيرية. [قاموس مصطلحات وتعريفات الناتو AAP-6]

111-2 تحليل حسب النوع الاجتماعي (gender analysis)

دراسة الفروقات بين أدوار الرجال والنساء، فضلاً عن اختلاف وصولهم إلى المواد والسيطرة عليها. وهي أداة لتحسين فهم كيفية تأثير هذا الاختلاف بين الرجل والمرأة على فرصهم ومشاكلهم وبالتالي التعرف على التحديات التي تواجه المشاركة في التنمية.

112-2 المساواة بين الجنسين (Gender equality)

المساواة في الحقوق والمسؤوليات والفرص بين الرجل والمرأة، وتعني أيضاً أخذ مصالح وأولويات واحتياجات كل منهم بعين الاعتبار وعلى قدم المساواة.

113-2 تعميم مراعاة منظور النوع الاجتماعي (Gender mainstreaming (or mainstreaming a gender perspective))

يُشير إلى عملية تقييم الآثار المختلفة للنساء والرجال في أي مخطط عمل، بما في ذلك التشريعات أو السياسات أو البرامج في جميع المجالات وعلى جميع المستويات. وهي استراتيجية لجعل اهتمامات وتجارب كل من المرأة والرجل بعداً لا يتجزأ من تصميم السياسات والبرامج في جميع المجالات السياسية والاقتصادية والاجتماعية وتنفيذها ورصدها وتقييمها لكي تستفيد المرأة والرجل بالتساوي في ما بينهما ولا يدوم التفاوت. (فريق الأمم المتحدة المعني بالإجراءات المتعلقة بالألغام 2005)

114-2 مراعاة النوع الاجتماعي (Gender sensitive)

نهج يراعي الفوارق بين الجنسين في الأعمال المتعلقة بالألغام إذ يأخذ بعين الاعتبار تأثير مختلف الألغام الأرضية على الرجال والنساء والفتيان والفتيات. ويكمن الهدف الأساسي من هذا النهج في إجراء الأعمال المتعلقة بالألغام بطريقة تحترم المساواة بين الجنسين وتقوم عليها (انظر المساواة بين الجنسين).

115-2 التقييم العام للأعمال المتعلقة بالألغام (General Mine Action Assessment (GMAA))

عملية متواصلة يمكن الحصول من خلالها على قائمة شاملة لجميع المواقع المبلغ عنها و/أو المشتبه بوجود تلوث بالألغام أو مخلفات الحرب القابلة للانفجار فيها، وكميات وأنواع الأخطار المتفجرة، ومعلومات حول خصائص التربة المحلية والغطاء النباتي والمناخ وتقييم لنطاق مشكلة الألغام الأرضية ومخلفات الحرب القابلة للانفجار وأثرها على الفرد، والمجتمع والبلد.

116-2 المتطلبات العامة (Generic requirement)

الأداء والخصائص البيئية المشتركة لجميع الاستعمالات المخطط لها للمعدات المقترحة.

117-2 الإسناد / الإسقاط الجغرافي (Georeferencing)

عملية تُضاف بموجبها إحداثيات بيانية أو رموز مرجعية أخرى غير مباشرة إلى بيانات جدولية من أجل إتاحة المقارنة البسيطة وتجميع وتحليل مجموعات البيانات المتباينة استناداً إلى المواقع المشتركة.

118-2 نظم المعلومات الجغرافية (GIS)

نظم المعلومات الجغرافية (أو المكانية) (Geographical (or Geospatial) Information System)

مجموعة منظمة من أجهزة الكمبيوتر والبرمجيات والبيانات الجغرافية والموظفين المصممة لكفاءة استخلاص جميع أشكال معلومات الإسناد الجغرافي وتخزينها وتحديثها ومعالجتها وتحليلها وعرضها. ملاحظة: تتيح نظم المعلومات الجغرافية للمستخدم إجراء استعراض بياني لمستويات متعددة من البيانات على أساس توزيعها الجغرافي وترابطها. وتدمج نظم المعلومات الجغرافية أدوات قوية لتحليل العلاقات بين مختلف طبقات المعلومات.

119-2 تحضير الأرض (Ground preparation)

تحضير الأرض في المنطقة المؤكد أو المُحدد خطرها بالوسائل الميكانيكية لإزالة العقبات التي تعترض عملية التطهير، مثل أسلاك التعثر والغطاء النباتي والتلوث بالمعادن والأرض الصلبة لجعل عمليات التطهير اللاحقة أكثر كفاءة. وقد ينطوي تحضير الأرض أو لا ينطوي على التفجير أو تدمير أو إزالة الألغام الأرضية.

120-2 مقابلة جماعية (Group interview)

إجراء مقابلة رسمية مع مجموعة من المصادر الرئيسية للمعلومات، رجالاً ونساءً، في مجتمع متأثر بشأن ما يتعين مسحه في نطاق ذلك المجتمع.

121-2 التسليم (Handover)

العملية التي يستلم بها المستفيد (على سبيل المثال، الهيئة الوطنية لمكافحة الألغام نيابة عن المجتمع المحلي أو مستخدم الأرض) الأرض التي كان يشتبه سابقاً باحتوائها على خطر المتفجرات وقد أزيلت هذه الشكوك لاحقاً أو جرى تخفيضها إلى مستوى مقبول، سواء من خلال المسح غير الفني أو المسح الفني أو التطهير.

122-2 شهادة تسليم (Handover certificate)
الوثائق المستعملة لتسجيل تسليم الأرض التي كان يشتبه بوجود خطر المتفجرات فيها وأزيل منها هذا الشك لاحقاً أو جرى تخفيضه إلى حد مقبول.

123-2 أجهزة إلكترونية (Hardware)
المعدات ذات الحجم المادي والكتلة؛ خلافاً للبرمجيات.

124-2 ضرر (Harm)
الإصابات الجسدية أو الأضرار التي تلحق بصحة الناس، أو الأضرار التي تلحق بالمتلكات أو البيئة. [دليل المقاييس الدولية ((ISO Guide 51: 1999 (E))

125-2 حدث مؤذٍ (Harmful event)
الحادثة التي يُسفر فيها وضعٌ خطِر عن أذى. [دليل المقاييس الدولية ((ISO Guide 51:1999(E))

126-2 خطر (Hazard)
مصدر محتمل للأذى. [دليل المقاييس الدولية ((ISO Guide 51:1999(E))

127-2 منطقة خطرة (Hazard (ous) area) منطقة ملوثة (contaminated area)
مصطلح عام يشير إلى منطقة يُنظر إليها بأنها تحتوي على ألغام و/أو مخلفات حرب قابلة للانفجار.

128-2 علامة خطر (Hazard marker)
شيء (أشياء)، غير إشارات الخطر، تُستخدم لتعيين حدود منطقة خطر الألغام ومخلفات الحرب القابلة للانفجار. وينبغي أن تتماشى علامات الخطر مع المواصفات التي تحددها الهيئة الوطنية لمكافحة الألغام.

129-2 نظام علامات تحديد الخطر (Hazard marking system)
مجموعة من التدابير (الإشارات والحواجز) مُصمّمة لتزويد الجمهور بالتحذير والحماية من أخطار الألغام ومخلفات الحرب القابلة للانفجار. وقد يشمل هذا النظام استخدام الإشارات أو العلامات، أو نصب حواجز مادية.

130-2 إشارة خطر (Hazard sign)
الإشارة الدائمة المصنّعة التي عندما توضع كجزء من نظام وضع العلامات، تهدف إلى وضع تحذير للجمهور بوجود ألغام أو مخلفات حرب قابلة للانفجار.

131-2 وضعٌ خطِر (Hazardous situation)
الظروف التي يتعرّض فيها الناس أو الممتلكات أو البيئة لخطرٍ واحد أو أكثر. [دليل المقاييس الدولية (ISO Guide (51:1999(E))

132-2 الصحة (Health)
في ما يتعلّق بالعمل، لا يشير هذا المصطلح فقط إلى غياب المرض أو العجز، وإنما يشمل أيضاً العناصر البدنية والعقلية التي تؤثر على الصحة والتي لها صلة مباشرة بالسلامة والنظافة عند العمل. [منظمة العمل الدولية ILO C155]

133-2 منطقة شديدة الخطورة (High risk area)
مساحة محدّدة عادةً ما تكون ملغومة في منطقة مؤكّدة خطرها أو في المنطقة التي وُصفت في المسح غير الفني على أنّها أكثر احتمالاً لأن تكون ملغومة أو تحتوي على مخلفات حرب قابلة للانفجار أكثر من غيرها.

134-2 عبوات ناسفة يدوية الصنع (Home Made Explosive)
هي مزيج من المكونات المتاحة تجارياً لتصنيع مادة متفجرة.

135-2 نزع الألغام لأغراض إنسانية (humanitarian demining)
انظر أنشطة نزع الألغام (demining). (حسب المعايير الدولية للأعمال المتعلقة بالألغام وتوجيهاتها، فإنّ مصطلحي أنشطة نزع الألغام وأنشطة نزع الألغام للأغراض الإنسانية قابلين للتبادل.)

136-2 المبادئ التوجيهية التقنية الدولية بشأن الذخيرة - (International Ammunition Technical Guidelines (IATG))

ملاحظة: يُشار إلى المبادئ التوجيهية التقنية الدولية بشأن الذخيرة على النحو الملانم ضمن المعايير الدولية للأعمال المتعلقة بالألغام، وهي ذات صلة بمنظمات نزع الألغام من أجل تخزين الذخائر ونقلها ولوجستيات التخلص منها. كما توفّر المبادئ التوجيهية التقنية بشأن الذخيرة أدلةً حول التخلص من مخزونات الذخائر والمواد المتفجرة بعد انفجارها.

137-2 عبوة ناسفة مبتكرة (IED) (Improvised Explosive Device)

جهاز يوضع أو يصنع بأسلوب مبتكر ويضم مواد متفجرة، ومواد مدمرة وقائلة وضارة وحارقة، ومركبات متفجرة أو مواد كيميائية صُممت للتدمير أو التشويه أو تثبيت الانتباه أو الإنهاك. وقد تشمل مواد عسكرية، لكنها تُبتكر عادةً من مكونات غير عسكرية (المبادئ التوجيهية التقنية الدولية بشأن الذخيرة ، IATG 01.40:2011).

138-2 التخلص من العبوات الناسفة المبتكرة (IEDD) (IED Disposal)

تحديد موقع العبوات الناسفة المبتكرة وتعريفها وإبطال مفعولها والتخلص النهائي منها.

139-2 التأثير (Impact)

في سياق الأعمال المتعلقة بالألغام، يُشير هذا المصطلح إلى مستوى المعاناة الاجتماعية والاقتصادية والبيئية التي يعيشها المجتمع نتيجة للأذى أو خطر الأذى الناجم عن مخاطر الألغام ومخلفات الحرب القابلة للانفجار والمناطق الخطرة.

ملاحظة: التأثير هو نتاج لما يلي:

- وجود خطر ألغام/ مخلفات حرب قابلة للانفجار في المجتمع المحلي؛
- خطر غير مقبول مرتبط باستخدام البنية التحتية كطرق، والأسواق وما إلى ذلك؛
- خطر غير مقبول مرتبط بالأنشطة المعيشية كالأرض الزراعية، ومصادر المياه وما إلى ذلك؛
- عدد ضحايا حوادث الألغام ومخلفات الحرب القابلة للانفجار خلال العامين الماضيين.

ملاحظة: في سياق تقدير الأعمال المتعلقة بالألغام، يُشير هذا المصطلح إلى الآثار الإيجابية والسلبية، الأولية والثانوية الطويلة الأجل التي يُنتجها التدخل، بصورة مباشرة أو غير مباشرة، مقصودة أو غير مقصودة. المصطلح "النتيجة النهائية" يجوز استبداله.

140-2 خال من التأثير (Impact free)

مُصطلح يُطبق على البلدان التي قد لا تزال لديها ألغام ولكن حيث لا تكون للمناطق الملوثة آثار اجتماعية واقتصادية سلبية على المجتمعات المحلية، وعلى سبيل المثال، قد تكون الألغام في مناطق نائية ومؤشرة بعلامات وغير مأهولة.

ملاحظة: في معظم الحالات، ينبغي النظر إلى "خالٍ من التأثير" بمعنى ساكن (أي غير مؤثر في هذه اللحظة من الزمن) لأن التغييرات في الأنماط الاجتماعية والاقتصادية قد تجعل الناس على احتكاك مع الألغام/ مخلفات الحرب القابلة للانفجار التي كانت في السابق غير مؤثرة.

141-2 دراسة التأثير (Impact survey)

دراسة للأثر الاجتماعي الاقتصادي الذي يُحدثه الوجود الفعلي أو المتصور للألغام ومخلفات الحرب القابلة للانفجار، بغرض المساعدة في التخطيط ووضع الأولويات في برامج ومشاريع الأعمال المتعلقة بالألغام.

142-2 نظام إدارة المعلومات للأعمال المتعلقة بالألغام (IMSMA) (Information Management System for Mine)

((Action))

ملاحظة: هو نظام المعلومات المُستحسن لدى الأمم المتحدة لإدارة البيانات الهامة في البرامج الميدانية التي تدعمها الأمم المتحدة. ويوفر هذا النظام للمستخدمين دعماً لجمع البيانات وتخزينها وإعداد التقارير وتحليل المعلومات وأنشطة إدارة المشاريع. ويجري استخدامها الأساسي من قبل موظفي مراكز الأعمال المتعلقة بالألغام على المستوى الوطني والإقليمي، غير أنّ النظام يُنشر أيضاً دعماً لمنفذي مشاريع الأعمال المتعلقة بالألغام ومنظمات نزع الألغام على جميع المستويات.

143-2 حادثة (Incident)

حدث يتسبب في وقوع حادث أو يُحتمل أن يُفضي إلى وقوع حادث.

144-2 خاملة / ذخيرة غير حيّة (Inert)

ذخيرة لا تحتوي على مواد متفجرة أو نارية أو مسيلة للدموع أو مشعة أو كيميائية أو بيولوجية أو غيرها من المكونات أو المواد السامة.

ملاحظة: تختلف الذخيرة غير الحية عن الذخائر المستعملة في التدريب لأنها لا تُصنع بالضرورة خصيصاً للأغراض التعليمية. وقد تكون هذه الحالة ناشئة عن إجراءات إبطال المفعول أو أي عملية أخرى لإزالة جميع المكونات والمواد الخطرة. وتشير كذلك إلى حالة الذخائر في أثناء تصنيعها قبل تعبئة أو تركيب المكونات والمواد المتفجرة أو الخطرة.

145-2 التطهير غير الرسمي (Informal demining)

تطهير الألغام و/أو مخلفات الحرب القابلة للانفجار ووضع علامات على المناطق الخطرة بواسطة الدعم الذاتي، وعادةً ما يضطلع به السكان المحليون، بالأصالة عن أنفسهم أو نيابةً عن مجتمعهم المحلي المباشر. وكثيراً ما بوصف بأنه مبادرة ذاتية أو نزع ألغام عفوي، إذ عادةً ما يجري نزع الألغام غير الرسمي خارج التشكيلات الرسمية لنزع الألغام أو بموازاتها، مثل أنشطة نزع الألغام التي تضطلع بها القوات المسلحة، أو نزع الألغام للأغراض الإنسانية مثل التي تدعمها الأمم المتحدة والمنظمات غير الحكومية الدولية والوطنية والمؤسسات الخاصة والحكومات من بين جهات أخرى.

ملاحظة: يُشار إلى عملية التطهير غير الرسمي أحياناً باسم "التطهير القروي".

146-2 التفتيش (Inspection)

المراقبة والقياس والفحص والاختبار والتقدير أو المعايرة لواحد أو أكثر من مكونات المنتج أو الخدمة ومقارنة ذلك مع متطلبات محددة لتقرير مدى الامتثال.

147-2 هيئة التفتيش (Inspection body)

منظمة تقوم بعملية مراقبة الجودة بعد التطهير نيابة عن الهيئة الوطنية لمكافحة الألغام من خلال تطبيق إجراءات أخذ العينات العشوائية أو طرق التفتيش الأخرى المناسبة والمتفق عليها.

148-2 التأمين (Insurance)

نظام للتعويض المالي في حالة وقوع الضرر أو الخسارة (في ممتلكات أو حياة شخص ما) على فرد أو منظمة إلى مستويات محددة سلفاً وتبعاً لظروف معينة ومسجلة.

ملاحظة: ينبغي أن يشمل التأمين على تغطية ملائمة للطبابة والوفاة والعجز لجميع العاملين وكذلك على تغطية للمسؤولية تجاه طرف ثالث.

ملاحظة: لا يلزم بالضرورة تنظيم هذا التأمين من خلال وسيط أو شركة تأمين، ما لم يكن ذلك شرطاً من شروط الترتيبات التعاقدية. ويمكن أن تكون مخططات التأمين الذاتي (التعهد بتقديم العون المالي)، بديلاً مقبولاً، بشرط أن توضع رسمياً على مبادئ اكتوارية مقبولة وأن توفر تغطية كافية.

149-2 تكامل الأعمال المتعلقة بالألغام والتنمية (ربط الأعمال المتعلقة بالألغام والتنمية) (Integrated mine action and development)

الجهود الرامية إلى تعزيز المساهمة التي تبذلها الإجراءات المتعلقة بالألغام في الإنماء الاجتماعي والاقتصادي والحد من الفقر، ولا سيما في السياقات التي يعوق فيها التلوث بالألغام الأرضية ومخلفات الحرب القابلة للانفجار إعادة الإعمار والتنمية بعد انتهاء الصراع. (2) الجهود التي تبذلها الجهات الفاعلة في مجال التنمية، والعمل مع منظمات الأعمال المتعلقة بالألغام للعمل بنشاط على تعزيز تنمية المجتمعات والمناطق المتضررة من الألغام.

150-2 الاستخدام المتوخى للأرض ((Intended use (land))

استخدام الأرض بعد عمليات نزع الألغام.

ملاحظة: الاستخدام المتوخى: أي استخدام منتج أو عملية أو خدمة وفقاً للمعلومات التي يقدمها المورد. [ISO Guide 51:1999(E)]

ملاحظة: ينبغي إدراج الاستخدام المتوخى للأراضي في مواصفات مهمّة التطهير ووثائق تسليم هذه المهمة.

151-2 التبادلية (Interchangeability)

في سياق شراء معدات الأعمال المتعلقة بالألغام، يُشير المصطلح إلى الحالة التي يمتلك فيها عنصران أو أكثر من المعدات خصائص وظيفية ومادية متكافئة من حيث الأداء والمتانة، وتكون قابلة للتبادل في ما بينها من دون تغيير في المعدات نفسها، أو في المواد المجاورة، باستثناء حالات التعديل، ومن دون انتقاء من أجل التوافق والأداء.

152-2 نقطة متوسطة (Intermediate point)

علامات مسح تُستعمل بين نقاط الانعطاف التي تبلغ المسافة في ما بينها أكثر من 50 متراً.

153-2 المعايير الدولية للأعمال المتعلقة بالألغام (International Mine Action Standards (IMAS))

وثائق تضعها الأمم المتحدة نيابة عن المجتمع الدولي، وتهدف إلى تحسين السلامة والجودة والكفاءة في الأعمال المتعلقة بالألغام من خلال توفير التوجيه ووضع المبادئ، وفي بعض الحالات، من خلال تحديد المتطلبات والمواصفات الدولية.

ملاحظة: توفر المعايير إطاراً مرجعياً يشجع، ويتطلب في بعض الحالات، من الجهات الراعية ومدراء برامج ومشاريع الأعمال المتعلقة بالألغام تحقيق وإظهار المستويات المتفق عليها من الفاعلية والسلامة.

ملاحظة: توفر هذه المعايير لغة مشتركة وتوصي بصيغ وقواعد التعامل مع البيانات مما يتيح التبادل الحر للمعلومات ويفيد هذا التبادل للمعلومات وبرامج ومشاريع أخرى ويُساعد على تعبئة الموارد ووضع أولوياتها وإدارتها.

154-2 المنظمة الدولية لتوحيد المقاييس (الأيزو) (International Organisation for Standardization (ISO))

ملاحظة: اتحاد على نطاق عالمي بين هيئات وطنية من أكثر من 130 بلداً. وتُسفر أعمال الاتحاد عن اتفاقات دولية تُنشر بوصفها معايير وإرشادات المنظمة الدولية لتوحيد المقاييس. وهذه المنظمة غير حكومية والمعايير التي تضعها طوعية، لكن بعض هذه المعايير (وبصورة رئيسية تلك التي تُعنى بالصحة والسلامة والجوانب البيئية) قد اعتمدها كثير من البلدان كجزء من إطارها التنظيمي. وتعالج المنظمة الدولية لتوحيد المقاييس نطاق الأنشطة الإنسانية بكاملها وكثيراً من المهام والعمليات التي تساهم في إضفاء مستوى ذي صلة بالأعمال المتعلقة بالألغام. وترد قائمة بمعايير وتوجيهات المنظمة الدولية لتوحيد المقاييس في دليل المنظمة [www.iso.ch/info/catinfo/html].

ملاحظة: وُضعت المعايير المنقحة للأعمال المتعلقة بالألغام لتكون متوافقة مع معايير الأيزو وتوجيهاتها. ويتيح اعتماد صيغة هذه المنظمة ولغتها بعض المزايا الهامة بما في ذلك اتساق التصميم واستعمال المصطلحات المعترف بها دولياً وقبول أكبر من المنظمات الدولية والوطنية والإقليمية التي اعتادت على سلسلة المعايير والتوجيهات الصادرة عن المنظمة الدولية لتوحيد المقاييس.

2-155 آلة توغلية (Intrusive machine)

في سياق الأعمال المتعلقة بالألغام، يُشير المصطلح إلى آلة مصممة للعمل داخل منطقة خطرة، في حين أنّ مصطلح "آلة غير توغلية" يُشير إلى تلك المصممة للعمل في منطقة مطهرة أو منطقة آمنة معروفة، مع أدواتها الميكانيكية التي تعمل في المنطقة الخطرة.

2-156 تخمين جدوى الاستثمار (Investment appraisal)

عملية تحديد أهداف الإنفاق وتحديد الطرق البديلة لتحقيق هذه الأهداف وتقييم الطريقة التي يرحّب أن تُعطي أفضل قيمةٍ مقابل المال.

تخمين جدوى الاستثمار (Investment appraisal)

عملية تحديد أهداف الإنفاق وتحديد الطرق البديلة لتحقيق هذه الأهداف وتقييم الطريقة التي يرحّب أن تُعطي أفضل قيمةٍ مقابل المال.

2-157 مزودو المعلومات الرئيسيون (Key informants)

جميع الرجال والنساء والأطفال الذين يحظون بمعرفة جيدة نسبياً في المناطق الخطرة في مجتمعهم ومحيطه. ملاحظة: قد تشمل مصادر المعلومات الرئيسية، على سبيل المثال لا الحصر، قادة المجتمع المحلي والأفراد المتضررين من الألغام والمدرّسين ورجال الدين وما إلى ذلك.

2-158 الذخيرة المسيّلة للدموع (Lachrymatory ammunition)

الذخيرة التي تحتوي على مركبات كيميائية مُصمّمة لشل القدرة من خلال التسبّب في إفراز الدموع أو التهاب العينين لأمدٍ قصير.

2-159 إبراء الأرض (Land release)

في سياق الأعمال المتعلقة بالألغام، يصف هذا المصطلح عملية تطبيق كل جهد ممكن لتحديد وتعريف وإزالة كل وجود واشتباه بوجود ألغام/مخلفات حرب قابلة للانفجار من خلال المسح غير الفني، و/أو المسح الفني و/أو عمليات التطهير. وتُحدّد معايير "كل الجهود المعقولة" من قبل الهيئة الوطنية لمكافحة الألغام (NMAA).

2-160 خطاب اتفاق (Letter of agreement)

أبسط شكل من أشكال العقود التي تنص على الضروريات من الاتفاق بدون شمول كل التفاصيل. ويُستعان به تمهيداً لإبرام العقد الرسمي، أو في بعض الحالات، قد يُستعان به بدلاً من "عقد" ذي طابع رسمي أكثر.

2-161 الترخيص (Licence)

في سياق الأعمال المتعلقة بالألغام، يشير هذا المصطلح إلى.... شهادة صادرة عن الهيئة الوطنية لمكافحة الألغام (NMAA) في ما يتعلق بقبولية أو صلاحية الاستعمال، وعلى سبيل المثال يجوز أن يكون موقع التدمير مرخصاً بحدود متفجرات معينة ومناطق التخزين مرخصة لأنواع معينة وكميات محددة من الذخائر. تتلقى منظمات أنشطة نزع الألغام الاعتماد التنظيمي أو التشغيلي من هيئة اعتماد مرخصة من قبل الهيئة الوطنية لمكافحة الألغام (NMAA).

2-162 ربط الأعمال المتعلقة بالألغام بالتنمية ((Linking Mine Action with Development (LMAD)

انظر تكامل الأعمال المتعلقة بالألغام والتنمية (Integrated mine action and development)

2-163 المتطلبات المحلية (Local requirement)

أداء وخصائص المعدات المقترحة التي تعكس الظروف البيئية المحلية، وإجراءات التشغيل والمتطلبات التشغيلية.

2-164 التخلص اللوجستي من المواد المتفجرة (Logistic disposal)

في سياق أنشطة الأعمال المتعلقة بالألغام، يشير هذا المصطلح إلى إزالة الذخيرة والمتفجرات من مخزون احتياطي باستخدام طرق متعددة (قد لا تتضمن التدمير بالضرورة). قد تتطلب عملية التخلص اللوجستي من المواد المتفجرة أو لا تتطلب إبطال مفعول الذخائر (RSP).

2-165 مساحة فحص العينات (Lot size)

في سياق أنشطة نزع الألغام لأغراض إنسانية، يشير هذا المصطلح إلى منطقة (تتألف من عدد من الوحدات قياسها 1 متر مربع لكل وحدة من الأرض المطهرة) التي تُعرض للتفتيش.

2-166 مخزن الذخيرة (Magazine)

في سياق أنشطة الأعمال المتعلقة بالألغام، يُشير هذا المصطلح إلى أي مبنى أو هيكل أو حاوية تمت الموافقة على استعمالها لتخزين المواد المنفجرة. انظر مخزن المتفجرات (IATG 01.40).

167-2 قابلية الصيانة (Maintainability)

قابلية المعدات أو المكونات أو المكونات الفرعية في ظلّ شروط الاستخدام المعلنة للاحتفاظ بها أو إعادتها إلى حالة معيّنة، عند إجراء الصيانة من قبل موظفين لديهم مستويات محددة من المهارة، وفقاً للشروط المحددة وباستخدام الإجراءات والموارد المقررة.

168-2 وضع العلامات (Marking)

وضع مقياس أو مجموعة من المقاييس لتحديد موضع الخطر أو حدود منطقة خطرة. وقد يتضمن ذلك استعمال الإشارات، أو علامات الطلاء وما إلى ذلك، أو إقامة حواجز مادية.

169-2 نظام وضع العلامات (marking system)

نظام متفق عليه لوضع العلامات على المخاطر أو المناطق الخطرة.

170-2 عمليات النزاع الميكانيكي للألغام (Mechanical demining operations)

يشير إلى استعمال الآلات في عمليات نزع الألغام، وقد تنطوي على آلة واحدة تستخدم أداة ميكانيكية واحدة، أو استعمال آلة واحدة تستخدم مجموعة متنوعة من الأدوات، أو عدد من الآلات تستخدم مجموعة متنوعة من الأدوات.

171-2 أدوات ميكانيكية (Mechanical tools)

عنصر أو عناصر عمل موصولة على الآلة، مثل المدرسات والحارثات والمناخل والمداحل والحفارات والمحاريث والقطع المغنطة وغيرها. قد يستخدم جهاز آلي واحد عدداً من الأدوات المختلفة، والتي قد تكون ثابتة أو قابلة للتبديل.

172-2 فريق الدعم الطبي (Medical support staff)

رجال ونساء عاملون لدى المنظمات المعنية بأنشطة نزع الألغام، مدربين ومزودون بمعدات لتقديم الإسعافات الأولية ومزيد من المعالجة الطبية لموظفي نزع الألغام المصابين نتيجة وقوع حادثٍ ما.

173-2 مذكرة تفاهم (Memorandum of Understanding (MOU))

وثيقة تُستعمل لتسهيل حالة أو عملية لا تكون النية معها وضع حقوق والتزامات رسمية ذات طبيعة إلزامية وفقاً للقانون الدولي، وإنما للتعبير عن التزامات ذات أهمية بصيغة غير مُلزمة.

174-2 لغم (Mine)

ذخيرة مُصمّمة لوضعها تحت الأرض أو بالقرب منها أو في منطقة سطحية أخرى بحيث تنفجر بوجود شخص أو مركبةٍ ما أو بالاقتراب منها أو بمسّها. [معاهدة حظر الألغام المضادة للأفراد (APMBC)].

175-2 حادث ناجم عن لغم (Mine Accident)

حادث خارج موقع العمل الخاص بنزع الألغام ينطوي على خطر من لغم أو مخلفات حرب قابلة للانفجار. (انظر مادة حادث ناجم عن نزع الغام (demining accident)).

176-2 الأعمال المتعلقة بالألغام (Mine action)

الأنشطة التي تهدف إلى التخفيف من الأثر الاجتماعي والاقتصادي والبيئي للألغام، ومخلفات الحرب القابلة للانفجار بما في ذلك الذخائر الصغيرة غير المنفجرة.

ملاحظة: لا يقتصر العمل المتعلق بالألغام على نزع الألغام فقط؛ بل يتعلّق كذلك بالناس والمجتمعات وبكيفية تأثرهم بفعل التلوث الناجم عن الألغام الأرضية ومخلفات الحرب القابلة للانفجار. والهدف من الأعمال المتعلقة بالألغام هو تقليل خطر الألغام الأرضية ومخلفات الحرب القابلة للانفجار إلى مستوى يستطيع فيه الناس العيش بأمان؛ حيث تتحقق التنمية الاقتصادية والاجتماعية والصحية بمعزل عن الصعوبات التي يفرضها التلوث بالألغام الأرضية ومخلفات الحرب القابلة للانفجار، والتي يمكن فيها النهوض باحتياجات الضحايا المختلفة. وتتألف الأعمال المتعلقة بالألغام من خمس مجموعات متكاملة من الأنشطة.

أ- التوعية بمخاطر الألغام (MRE)؛

ب- نزع الألغام لأغراض إنسانية، أي المسح الخاص بالألغام وبمخلفات الحرب القابلة للانفجار، ورسم الخرائط، ووضع العلامات والتطهير؛

ج- مساعدة الضحايا، بما يشمل إعادة التأهيل وإعادة الإدماج؛

د- تدمير المخزون؛

هـ- الدعوة إلى مكافحة استخدام الألغام المضادة للأفراد.

ملاحظة: هناك عددٌ من الأنشطة التمكينية الأخرى المطلوبة لدعم هذه المكونات الخمسة في الأعمال المتعلقة بالألغام، وتشمل: التقييم والتخطيط، وحشد الموارد وترتيب أولوياتها، وإدارة المعلومات، والتدريب على تطوير المهارات البشرية والتدريب الإداري، وإدارة الجودة، واستخدام المعدات الفعالة والمناسبة والأمنة.

177-2 مركز الأعمال المتعلقة بالألغام (Mine Action Centre (MAC))، مركز تنسيق الأعمال المتعلقة بالألغام (Mine Action Coordination Centre (MACC))

وهي المنظمة التي، بالنيابة عن الهيئة الوطنية لمكافحة الألغام، حيثما تكون موجودة، تتولى المسؤولية في العادة عن التخطيط والتنسيق والإشراف وفي بعض الحالات عن تنفيذ مشاريع الأعمال المتعلقة بالألغام. وفي البرامج الوطنية للأعمال المتعلقة بالألغام، يكون مركز الأعمال المتعلقة بالألغام/مركز تنسيق الأعمال المتعلقة بالألغام ممثلاً لمكتب عمليات الهيئة الوطنية لمكافحة الألغام (NMAA).

**178-2 مركز الأعمال المتعلقة بالألغام (Mine Action Centre (MAC))
انظر مركز تنسيق الأعمال المتعلقة بالألغام (Mine Action Coordination Centre (MACC))**

179-2 منظمة الأعمال المتعلقة بالألغام (Mine action organisation)
يُشير المصطلح إلى أي منظمة (حكومية أو عسكرية أو تجارية أو منظمة غير حكومية/منظمة مجتمع مدني) مسؤولة عن تنفيذ مشاريع نزع الألغام أو مهامها. وقد تكون منظمة الأعمال المتعلقة بالألغام مقاولاً رئيسياً أو مقاولاً فرعياً أو مستشاراً أو وكيلاً.

**180-2 التوعية بالألغام (Mine awareness)
انظر التوعية بمخاطر الألغام (MRE).**

**181-2 التطهير من الألغام (Mine clearance)
التطهير من الألغام ومخلفات الحرب القابلة للانفجار من منطقة محددة وفقاً لمعيار مُحدّد مسبقاً.**

**182-2 كلب (كلاب) الكشف عن الألغام (Mine Detection Dog(s) (MDD))
هو كلب مدرب ومُستخدم للكشف عن الألغام، ومخلفات الحرب القابلة للانفجار والأجهزة المتفجرة الأخرى.**

**183-2 خال من الألغام (Mine free)
مصطلح ينطبق على المنطقة التي اعتمدت بوصفها خالية من الألغام إلى عمق مُحدّد. ويسري أيضاً على البلد أو المنطقة التي لم تتعرض لمشكلة التلوث بالألغام.**

**184-2 حادثة ناجمة عن لغم (Mine Incident)
حادثة خارج موقع العمل المتعلق بأنشطة نزع الألغام تنطوي على خطر من لغم أو مخلفات حرب قابلة للانفجار. (انظر مادة حادثة ناجم عن نزع ألغام (demining incident)).**

**185-2 مخاطر الألغام (Mine risk)
احتمالية وشدة الإصابة الجسدية التي تلحق بالأشخاص أو الإصابة المادية التي تلحق بالمتعلكات أو البيئة من جراء تفجير غير مقصود من لغم أو مخلفات حرب قابلة للانفجار. [مقتبس من دليل المقاييس الدولية (ISO Guide 51:1999(E))]**

**186-2 التوعية بمخاطر الألغام (Mine Risk Education (MRE))
الأنشطة التي تسعى للحدّ من خطر الإصابة بفعل الألغام/مخلفات الحرب القابلة للانفجار من خلال نشر التوعية بين الرجال والنساء والأطفال وفقاً لجوانب الضعف بينهم واختلاف أدوارهم واحتياجاتهم، والتشجيع على تغيير السلوك بما في ذلك نشر المعلومات العامة، والتعليم والتدريب، والتواصل مع شرائح المجتمع بشأن الأعمال المتعلقة بالألغام.**

**187-2 الحد من مخاطر الألغام (Mine risk reduction)
هي الإجراءات التي تقلل من احتمال و/أو شدة الإصابة الجسدية أو المادية التي تلحق بالأشخاص أو الممتلكات أو البيئة. [مقتبس من دليل المقاييس الدولية (ISO Guide 51:1999(E))]. ويمكن تحقيق الحدّ من مخاطر الألغام باتخاذ تدابير مادية مثل التطهير أو وضع السياج أو التأشير أو من خلال التغييرات السلوكية المتأتية عبر التوعية بمخاطر الألغام.**

**188-2 إشارة ألغام (Mine sign)
إشارة مصممة بحيث توفر عند وضعها كجزء من نظام وضع العلامات تحذيراً إلى الجمهور من وجود ألغام.**

**189-2 منطقة مزروعة بالألغام (Mined area)
منطقة خطرة نظراً لوجود ألغام أو لاشتباه بوجود ألغام فيها. [معاهدة حظر الألغام المضادة للأفراد].**

**190-2 حقل ألغام (Minefield)
مساحة من الأرض تحتوي على ألغام موضوعة مع أو بدون نمط معين. [قاموس مصطلحات وتعريفات الناتو AAP-6]**

**191-2 المراقبة (Monitoring)
تُشير إلى وظيفة مستمرة تستخدم منهجية جمع البيانات حول مؤشرات محددة لتزويد الإدارة وأصحاب المصلحة الرئيسيين ببرنامج مستمر أو مشروع أو سياسة مستمرة تتضمن مؤشرات على التقدم وتحقيق الأهداف والتقدم المحرز في استخدام الأموال المخصصة. (منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي (OECD) / لجنة المساعدة الإنمائية (DAC))**

192-2 هيئة المراقبة (Monitoring body)

هي منظمة عادةً ما تكون عنصراً من عناصر الهيئة الوطنية لمكافحة الألغام، ومسؤولة عن إدارة وتنفيذ نظام المراقبة الوطني.

193-2 منظمة التوعية بمخاطر الألغام (MRE organisation)

أي منظمة حكومية أو غير حكومية ومنظمات المجتمع المدني (ومنهما المنظمات النسائية، ومنظمات الشباب، وجمعيات الصليب الأحمر والهلال الأحمر، وغير ذلك)، والكيانات التجارية والأفراد العسكريين (بما يشمل قوات حفظ السلام)، التي تكون مسؤولة عن تنفيذ مشاريع التوعية من مخاطر الألغام أو المهام المتعلقة بها. وقد تكون منظمة التوعية بمخاطر الألغام مقولاً رئيسياً أو مقولاً من الباطن أو مستشاراً أو وكيلاً. يُشير المصطلح "الوحدة الفرعية للتوعية بمخاطر الألغام" إلى عنصر في منظمة، أيا كانت تسميتها، معتمدة لإجراء نشاط أو أكثر في مجال التوعية بمخاطر الألغام المقررة، مثل مشروع إعلام عام، أو مشروع تعليمي قائم على المدارس، أو تقييم مشروع للتواصل مع شرائح المجتمع بشأن الأعمال المتعلقة بالألغام.

194-2 شريك التوعية بمخاطر الألغام (MRE partner)

مؤسسة أو وكيل ضمن المجتمع المتضرر من الألغام، يكون قادراً على العمل مع منظمة التوعية بمخاطر الألغام لتيسير مشروع التوعية بمخاطر الألغام وتأسيسه وتنفيذه.

195-2 ذخيرة (munition)

أداة كاملة مشحونة بالمفجرات، أو الوقود الداسر، أو مركبات متفجرة، أو تركيبية بادئة، أو مادة نووية أو بيولوجية أو كيميائية تُستخدم في العمليات العسكرية، بما يشمل عمليات التفجير. [قاموس مصطلحات وتعريفات الناتو AAP-6] ملاحظة: في الاستخدام الشائع، يمكن أن تكون 'الذخائر' (بصيغة الجمع) أسلحة عسكرية وذخيرة ومعدات.

196-2 السلطة الوطنية (national authority)

في سياق تدمير المخزون الاحتياطي، يشير المصطلح إلى الإدارات أو المنظمات أو المؤسسات الحكومية في كل بلد من البلدان المكلفة بتنظيم وإدارة وتنسيق تدمير المخزون الاحتياطي.

197-2 الهيئة الوطنية لمكافحة الألغام (National Mine Action Authority (NMAA))

الهيئة الحكومية، غالباً ما تكون لجنة مشتركة بين الوزارات، في بلد متضرر من الألغام والتي تتولى المسؤولية عن تنظيم الأعمال المتعلقة بالألغام وإدارتها وتنسيقها. ملاحظة: في غياب الهيئة الوطنية لمكافحة الألغام (NMAA)، قد تتولى منظمة الأمم المتحدة أو هيئات دولية أخرى معترف بها بعض أو جميع المسؤوليات المنوطة بمركز الأعمال المتعلقة بالألغام (MAC)، أو على نحو أقل مسؤوليات الهيئة الوطنية لمكافحة الألغام (NMAA).

198-2 إبطال المفعول (neutralise)

عملية وضع أجهزة الأمان مثل المسامير أو القضبان في موضعها المطلوب داخل قطعة متفجرة للحيلولة دون تشغيل الصمام أو أداة الإشعال. ملاحظة: لا يجعل ذلك الأداة آمنة بالكامل لأن نزع أجهزة السلامة سيؤدي فوراً إلى جعل هذه الأداة نشطة من جديد (انظر إبطال مفعول السلاح).

ملاحظة: يُقال إنَّ اللغم قد تعطلَّ عندما يصبح، بوسائل خارجية، غير قادر على الانطلاق باتجاه الهدف، مع أنَّ مناولته قد تظلَّ خطرة. [قاموس مصطلحات وتعريفات الناتو AAP-6]

199-2 مادة غير شرارية (Non-sparking material)

مادة لا تنبعث منها شرارة عند طرقها بأدوات أو صخور، أو عند ارتطامها بأسطح صلبة.

200-2 المسح غير الفني (Non-Technical Survey)

يُشير إلى جمع وتحليل البيانات، دون الاستعانة بالتدخلات الفنية، بشأن وجود تلوث بالألغام/مخلفات حرب قابلة للانفجار ونوعه وتوزيعه والبيئة المحيطة، من أجل تحديد مكان وجود التلوث بالألغام/مخلفات الحرب القابلة للانفجار تحديداً أفضل، ومكان عدم وجوده، ولدعم ترتيب الأولويات في إبراء الأرض وعمليات اتخاذ القرار من خلال توفير الأدلة.

201-2 تحليل عمليتي (Operational Analysis (OA))، بحث عمليتي (operational research)

حقل أبحاث يطبق التحليل الكمي والنوعي القائم على أسس علمية للمساعدة في اتخاذ قرارات الإدارة المتعلقة بالعمليات.

202-2 بحث عمليتي (Operational research)

انظر تحليل عمليتي (Operational Analysis (OA))

203-2 مخرج (Output)

في سياق تقييم الأعمال المتعلقة بالألغام، يُشير هذا المصطلح إلى المنتجات، والسلع والخدمات الرأسمالية التي تنجم عن أعمال التدخل المتعلقة بالألغام. وقد تشمل المخرجات أيضاً التغييرات الناتجة عن التدخل ذات الصلة بتحقيق النتائج (مثل تنمية القدرات المحلية).

204-2 الناتج (Outcome)

في سياق تقييم الإجراءات المتعلقة بالألغام، يُشير المصطلح إلى التأثيرات المحتملة أو المنجزة على المدى القصير والمتوسط لمخرجات التدخل. ترتبط النواتج بـ 'فاعلية' التدخل.

205-2 لوح جزيئات (Particle board)

لوح مركب مصنوع من قطع صغيرة من الخشب، متماسكة الترابط يُستخدم في كثير من الأحيان كألواح جانبية لاختبار اختراق التربة بواسطة آلات نزع الألغام.

206-2 نظام دائم لوضع العلامات (Permanent marking system)

نظام لوضع العلامات له فترة استخدام غير محدودة، ويحتاج عادةً إلى صيانة (انظر نظام علامات مؤقت).

207-2 معدات الوقاية الشخصية (PPE) ((Personal Protective Equipment

جميع المعدات والملابس المصممة لتوفير الحماية، التي يراود للعامل ارتداؤها أو حملها في أثناء العمل، والتي تحميه من خطر واحد أو أكثر من الأخطار التي قد تؤثر على سلامته أو صحته.

208-2 اختبار تجريبي (Pilot test)

عملية تسبق البدء بجمع البيانات على نطاق واسع لضمان أن تكون جميع عناصر مشروع المسح كتوزيع الفرق وجمع البيانات وإعداد التقارير والإدارة، تعمل على النحو المخطط لها.

209-2 سياسة (Policy)

تُحدد غرض المنظمة وأهدافها وقواعد ومعايير ومبادئ العمل التي تحكم الطريقة التي تسعى المنظمة من خلالها إلى تحقيق هذه الأهداف.

210-2 دراسة تقييمية لما بعد التطهير (Post clearance assessment)

عمليات مسح لتقييم فاعلية وكفاءة تخطيط الأعمال المتعلقة بالألغام، وترتيب الأولويات، وعمليات التنفيذ، بهدف تعزيز إنتاجية الأعمال المتعلقة بالألغام وفعاليتها، ومراقبة استخدام الأرض بعد تطهيرها، والحرص على أن تكون عمليات ترتيب الأولويات واضحة وشفافة وتُنفَّذ بطريقة صحيحة، والمساعدة في تحديد المشاكل التي تواجهها المجتمعات المحلية في تحويل مخرجات الأعمال المتعلقة بالألغام (أي الأرض المُطهَّرة) إلى نتائج تنموية مُستدامة.

211-2 تفتيش ما بعد التطهير (Post clearance inspection)

في سياق أنشطة نزع الألغام لأغراض إنسانية، يُشير المصطلح إلى عملية القياس أو الفحص أو الاختبار أو خلاف ذلك بمقارنة عينة من الأرض المُطهَّرة مع متطلبات التطهير.

212-2 الخدمات اللاحقة للتصميم ((Post Design Services (PDS

الخدمات اللاحقة مثل تطوير المعدات وتعديلها على نحو مستمر، التي تعقب قبول المعدات. ملاحظة: يمكن الاستعانة بالخدمات اللاحقة للتصميم بعد العقد المبدئي من أجل استكمال تطوير المعدات استجابةً لتغيير الظروف والمتطلبات.

213-2 التطوير الأولي ((Preliminary Development (PD

أعمال التخطيط والتصميم والهندسة اللازمة لاستكشاف الجوانب الفنية المشكوك فيها وتوفير تقديرات تفصيلية عن الفترة الزمنية والتكلفة قبل اتخاذ القرار بالمضي نحو التطوير الكامل.

ملاحظة: خلال التطوير الأولي ينبغي أن توجد علاقة مرنة نسبياً بين المواصفات التقنية والمتطلبات التشغيلية.

214-2 أجهزة متفجرة مُرتجلة بأقراص ضغط ((Pressure Plate IED (PPIED

جهاز تفجير مُرتجل يُستخدم جهاز تحفيز ناشئ عن استعمال قطعة لاستكمال الدائرة عند تطبيق الضغط أو إزالته في اتجاه محدد سلفاً. تتفجر كثير من أجهزة التفجير المُرتجلة حين تُضغط أقراص الضغط تحت ثقل المركبات العابرة أو تحت أقدام الجنود المشاة.

215-2 دراسة تمهيدية (Preliminary study)

دراسة لإعطاء دلالة عما إذا كانت الفكرة عملية من حيث الإمكانيات التكنولوجية والتكلفة.

216-2 الاختبار المُسبق (Pre-test)

عملية تُجرى في بداية المسح للتحقق من وضوح وملاءمة أداة المسح المختارة.

217-2 بادئ / مُشِعِل (Primer)

ذخيرة ذات تركيبة خاصة تُركب داخل ظرف طلقة/ خرطوشة أو آلية للإطلاق، لتوفّر وسيلةً لإشعال الحشوة الدافعة.

218-2 رئيسي (Principal)

الجهة الرئيسية التي يمكنها التعاقد مع جهة أخرى لإجراء أنشطة الأعمال المتعلقة بالألغام المطلوبة. وقد تكون الجهة الرئيسية جهة مانحة أو الهيئة الوطنية لمكافحة الألغام، أو منظمة تعمل بالنيابة عن الهيئة الوطنية لمكافحة الألغام، أو شركة تجارية أو أي منظمة أو كيان يرغب في العمل في مجال الأعمال المتعلقة بالألغام ويُكلف منظمة أخرى للأعمال المتعلقة بالألغام للقيام بذلك.

219-2 تحديد الأولويات (Priority-setting)

عملية تحديد المهام التي ينبغي إجراؤها أولاً، في ضوء محدودية الموارد والوقت. وينطبق تحديد الأولويات على جميع جوانب الأعمال المتعلقة بالألغام (التوعية بمخاطر الألغام، وإبراء الأراض، وتدمير المخزون، والمُناصرة).

220-2 عملية الشراء (Procurement)

عملية البحث والتطوير والإنتاج أو الشراء التي تُفضي إلى قبول المعدات بوصفها مناسبة للاستعمال، وتتتابع إلى تأمين قطع الغيار وخدمات ما بعد التصميم طيلة فترة استعمال هذه المعدات.

221-2 سبر الألغام (Prodding)

إجراء يُستخدم في عملية نزع الألغام حيث تُسبر الأرض للكشف عن وجود ألغام و/أو مخلفات حرب قابلة للانفجار تحت السطح. (انظر القلغ).

222-2 البرنامج (Programme)

مجموعة من المشاريع أو الأنشطة التي تدار بطريقة منسقة لتحقيق منافع لا يمكن تحقيقها أو أن تكون فعالة من حيث التكلفة في حال أُديرت هذه المشاريع و/أو العقود بشكلٍ مستقل.

223-2 المشروع (Project)

مسعى تُنظّم فيه الموارد البشرية والمادية والمالية اللازمة للاضطلاع بنطاق فريد من العمل من خلال مواصفات محددة من حيث التكلفة والوقت وذلك من أجل تحقيق تغيير مفيد يتمثل بتحقيق الأهداف الكمية والنوعية.

224-2 إدارة المشروع (Project management)

العملية التي يتم اتباعها حتى نهاية المشروع.

225-2 وقود الدّسر (Propellant)

مادة احتراق متفجرة تُستخدم للدفع.

وهي المادة التي تستخدم لنقل شيء من خلال تطبيق قوة باعثة. وقد ينطوي ذلك أو لا ينطوي على شكل من أشكال التفاعل الكيميائي. وقد تكون المادة عبارة عن غاز أو سائل، أو مادة صلبة قبل التفاعل الكيميائي. وغالباً ما تُستخدم مواد الدسر الكيميائي في توجيهه وإسقاط رؤوس الذخائر الحربية.

وقد تتكوّن من مادة واحدة بمفردها أو من مادة ممزوجة بمواد أخرى يمكن استخدامها لتوليد الغازات كيميائياً تحت المعدلات المضبوطة المطلوبة لأغراض الدفع.

ملاحظة 1 يمكن استخدام الوقود الدفعي أيضاً كعنصر من عناصر توليد الغاز أو غيره من المواد.

226-2 الإجراء الوقائي (Protective measure)

الوسائل المستخدمة للحد من المخاطر. [دليل المقاييس الدولية (ISO Guide 51:1999(E)]

227-2 البروتوكول الخامس (Protocol V)

البروتوكول الخامس لاتفاقية حظر أو تقييد استعمال أسلحة تقليدية معينة يمكن اعتبارها مفرطة الضرر أو عشوائية الأثر المتعلقة بمخلفات الحرب القابلة للانفجار.

ملاحظة: بموجب البروتوكول الخامس، يطلب من الدول الأطراف وأطراف الصراعات المسلحة أن تتخذ الإجراءات اللازمة لإزالة أو تدمير مخلفات الحرب القابلة للانفجار (المادة 3)، وأن تسجّل وتحتفظ وتنقل المعلومات المتعلقة باستخدام وترك الذخائر المتفجرة (المادة 4). كما أنها مُلزّمة باتخاذ جميع الاحتياطات الممكنة لحماية المدنيين (المادة 5) والبعثات والمنظمات الإنسانية (المادة 6). كما ينبغي للدول الأطراف أن تكون في وضع يسمح لها ببذل أوجه التعاون والمساعدة في التأشير والتطهير والإزالة وتدمير الذخائر ومساعدة الضحايا من بين أمور أخرى (المادتين 7 و8). دخل البروتوكول الخامس حيّز التنفيذ في 12 تشرين الثاني/نوفمبر 2006.

228-2 نموذج أوّلي (Prototype)

قطعة معدّات أو مكوّن أو مكوّن فرعي مصنوع طبقاً للمعايير النهائية للتصميم والهيكلية قدر الإمكان.

ملاحظة: تُستعمل النماذج الأولية في المساعدة على تطوير معيار الإنتاج النهائي و/أو لعرض أداء المُنتج أو الامتثال للمواصفات.

229-2 التحقق عن كثب (Proximity verification)

نشاط يهدف إلى مراقبة مناطق الخطر الآتي من الألغام/مخلفات الحرب القابلة للانفجار التي بُعِث عنها خلال إجراء مقابلات مع شرائح المجتمع.

ملاحظة: يجب أن تجري المراقبة من منطقة آمنة ووفقاً للقواعد ذات الصلة.

230-2 تثقيف الجمهور (Public education)

عملية تهدف إلى نشر التوعية العامة بمخاطر الألغام ومخلفات الحرب القابلة للانفجار، من خلال المعلومات العامة، ونظم التعليم الرسمي وغير الرسمي.

ملاحظة: يُعدّ تثقيف الجمهور نهجاً لتعبئة جماهيرية تعمل على توفير المعلومات حول أخطار الألغام ومخلفات الحرب القابلة للانفجار. وقد تتخذ شكل التعليم الرسمي أو غير الرسمي، ويجوز أن تستعين بأساليب وسائط الإعلام. وقد يوجد اختلاف في فرص الحصول على التعليم بين الرجال والنساء والفنّان والفنّيات، الأمر الذي قد يؤثر على مدى وصول رسالة التوعية بمخاطر الألغام، وربما يستدعي اعتماد وسائل ورسائل ومواد تعليمية مختلفة.

ملاحظة: في أوضاع الطوارئ، ونظراً لضيق الوقت وقلة البيانات المتاحة، يُعدّ تثقيف الجمهور الوسيلة الأكثر عمليّة في تناقل المعلومات حول السلامة. وفي أوضاع أخرى يمكن أن تدعم التواصل مع شرائح المجتمع.

231-2 نشر المعلومات العامة (Public information dissemination)

معلومات عن وضع الألغام ومخلفات الحرب القابلة للانفجار، تُستخدم في إرشاد الناس من رجال ونساء وأطفال أو تحديث معلوماتهم. وقد تركز مثل هذه المعلومات على قضايا معينة، ومنها الامتثال لتشريعات حظر الألغام، أو لزيادة الدعم الشعبي لبرنامج الأعمال المتعلقة بالألغام. وتشمل المشاريع عادةً رسائل الحد من المخاطر، ولكن يجوز أن يُستعان بها أيضاً لتعكس السياسة الوطنية للأعمال المتعلقة بالألغام.

232-2 الجودة (Quality)

الدرجة التي تُلبّي من خلالها مجموعة من الخصائص الأصلية المتطلبات. [المقاييس الدولية (ISO 9000:2000)]

233-2 ضمان الجودة (Quality Assurance (QA))

جزء من إدارة الجودة يركز على توفير الثقة بأن متطلبات الجودة سوف تُلبّي. [المقاييس الدولية (ISO 9000:2000)]

ملاحظة: إنّ الغرض من ضمان الجودة في نزع الألغام لأغراض إنسانية هو التأكيد بأن الممارسات الإدارية والإجراءات التشغيلية لنزع الألغام ملائمة ومُطبّقة وستحقق الشرط المنصوص عليه بأسلوب آمن وفعال وكفاء. وسوف تُجري منظمات نزع الألغام بنفسها إجراءات ضمان الجودة الداخلي، ولكن يجب كذلك إجراء التفتيش الخارجي بواسطة هيئة رصد خارجية.

234-2 ضبط الجودة (Quality Control (QC))

جزء من إدارة الجودة يركز على تلبية متطلبات الجودة. [المقاييس الدولية (ISO 9000:2000)]

ملاحظة: يتصل ضبط الجودة بفحص المنتج النهائي. وفي حالة أنشطة نزع الألغام لأغراض إنسانية، يكون 'المنتج' أرض آمنة مطهرة.

235-2 إدارة الجودة (Quality Management (QM))

أنشطة منسقة لتوجيه منظمة ما ومراقبتها في ما يتعلق بالجودة. [المقاييس الدولية (ISO 9000:2000)]

236-2 جهاز متفجّر مُرتجّل يُتحكّم به باللاسلكي (Radio Controlled IED (RCIED))

جهاز متفجّر مُرتجّل يُطلق إلكترونياً بطريقة لاسلكية تتكون من جهاز إرسال واستقبال (أي الراديو المحمول الشخصي والهاتف الجوّال، والهاتف اللاسلكي، وجهاز الاستدعاء، إلخ).

237-2 أخذ عيّات عشوائية (Random sampling)

اختيار عيّات بعملية تنطوي على فرص انتقاء متساوية لكل مادة. ويُستعان بها بوصفها وسيلة موضوعية أو حيادية لانتقاء المناطق لأغراض الاختبار.

238-2 بيانات خطوط المسح (Raster data)

استعمال شبكة خطوط متسامتة وهمية من الخلايا للتمثيل البصري لهيئة الأرض. وتخزّن معالم هيئة الأرض الطبيعية كصفوف طولية فردية وعرضية في خطوط متسامتة؛ وتحدد الخطوط كمجموعة من الخلايا المتصلة وتوصف المناطق بأنها جميع الخلايا المؤلفة لهيئة الأرض.

239-2 متفجرات تدمير سريع (1 و 3 و 5 ترايازاكايكلوهيكسان) (RDX (1, 3, 5-triazacyclohexane))

متفجرات التدمير السريع هي متفجرات عسكرية أخرى تستعمل على نطاق واسع كمادة متفجرة في كثير من صيغ الذخائر. ومتفجرات التدمير السريع غير حساسة نسبياً؛ وتتمتع بثبات كيميائي عالٍ، لكنه أقل من ثبات مادة "تي إن تي". ولا يجري مناولة متفجرات التدمير السريع في حالة نقيه وجافة لوجود خطر حدوث انفجار عرضي. وتستعمل كمكون في أمزجة متفجرة، خصوصاً المتفجرات البلاستيكية.

240-2 سوء الاستخدام المنظور (Reasonably foreseeable misuse)
استخدام منتج أو عملية أو خدمة بطريقة مختلفة عن الطريقة التي يقصدها المورّد؛ ولكن قد تنجم عن السلوك البشري المتوقع بسهولة. [دليل المقاييس الدولية (ISO Guide 51:1999(E))]

241-2 قطعة التعرّف (Recognition piece)
قطعة معدنية توضع تحت أجسام الاختبار لجعل التعرّف عليها ممكناً من قبل كاشف المعادن.

242-2 الأراضي المخفّضة (بالمتر المربع) ((Reduced land (m²))
هي منطقة محددة مصنّفة على أنها لا تحتوي على أدلة بتلوّثها بالألغام / مخلفات الحرب القابلة للانفجار بعد إجراء عمليات المسح غير الفتيّ للمناطق المُشْتَبِه بخطرورها / المناطق المؤكدة الخطورة.

243-2 نقطة مرجعية (Reference point)، علامة مرجعية (landmark)
نقطة مرجعية ثابتة على مسافة خارج منطقة الخطر (المناطق الخطرة). وينبغي أن تكون نقطة سهلة التمييز (مثل تقاطع طرق أو جسر) يمكن الاستفادة منها في المساعدة على التوجه نحو نقطة ارتكاز واحدة أو أكثر. ملاحظة: على الصعيد الدولي غالباً ما يُشار إليها أيضاً باسم النقاط الجيوديسية عندما تعني موقعاً سبق مسحه كنقطة وتدبية.

244-2 نظام إدارة قواعد البيانات الترابطية - ((Relational Database Management System (RDMS))
في مُقابل الجدول الواحد الذي يحتوي على حقول عديدة لكل سجل مُدخّل، يستعمل نظام إدارة قواعد البيانات الترابطية رموز تعريف لربط جداول بيانات متعددة. وتُستعمل الرموز بتحديد العلاقة بين جداول البيانات. وتُعدّ نُظم إدارة قواعد البيانات الترابطية فعّالة جداً في إدارة كميات كبيرة من البيانات وتُتيح للاستفسارات التفصيلية أن تحدد العلاقة ما بين البيانات التي جُمعت في مختلف السجلات.

245-2 الصلة، المواءمة (Relevance)
في سياق تقييم الأعمال المتعلقة بالألغام، يُشير المصطلح إلى مدى تواءم أهداف المشروع أو البرنامج أو السياسة مع متطلبات المستفيدين واحتياجات البلد والأولويات العالمية وسياسات الجهات المانحة.

246-2 الموثوقية (reliability)
قدرة المعدات أو المكوّن الرئيسي أو الفرعي على أداء الوظيفة المطلوبة في ظل ظروف محددة لفترة زمنية محددة.

247-2 المعلومات الموثوقة حول الأعمال المتعلقة بالألغام (Reliable (mine action) information)
المعلومات التي تجدها الهيئة الوطنية لمكافحة الألغام مقبولة لإجراء عمليات نزع الألغام.

248-2 إجراءات إبطال مفعول الذخائر (Render Safe Procedure (RSP))
استخدام طرق وأدوات خاصة للتخلّص من الذخائر المتفجرة للتمكن من إيقافها عن العمل أو الفصل بين مكونات ضرورية لمنع حدوث تفجير غير مقبول.

249-2 مخاطر متبقية (Residual risk)
هو الخطر المتبقّي بعد بذل كل الجهود المعقولة لتحديد ونزع كل وجود واشتباه بوجود الغام أو مخلفات حرب القابلة للانفجار من خلال المسح غير الفتيّ / الفتيّ و/أو التطهير.

250-2 مُخاطرة (Risk)
مزيج من احتمال وقوع الضرر وحدّة هذا الضرر. [دليل المقاييس الدولية (ISO Guide 51:1999(E))]

251-2 تحليل المخاطر (Risk analysis)
الاستخدام المنتظم للمعلومات المتاحة من أجل تحديد الأخطار وتقدير المخاطر [دليل المقاييس الدولية (ISO Guide 51:1999(E))]

252-2 دراسة تقييمية للمخاطر (Risk assessment)
عملية شاملة تتألف من تحليل المخاطر وتقييم المخاطر. [دليل المقاييس الدولية (ISO Guide 51:1999(E))]

253-2 دراسة تقديرية للمخاطر (Risk evaluation)
عملية قائمة على أساس تحليل المخاطر لتحديد مدى تحقّق المخاطرة المقبولة. [دليل المقاييس الدولية (ISO Guide 51:1999(E))]

254-2 الحد من المخاطر (Risk reduction)
الإجراءات المتخذة لتقليل من الاحتمالات أو النتائج السلبية المرتبطة بمخاطر معينة أو كليهما.

255-2 آمن (Safe)
هو غياب المخاطر. وعادةً ما يكون المُصطلح 'المخاطر المقبولة' أكثر ملاءمة ودقة. ملاحظة: في سياق الذخائر، يرتبط المُصطلح آمن بمصطلح 'وضعية آمنة' للصمام (الفتيل المُشعل).

256-2 أمان / سلامة (Safety)

الحد من المخاطر إلى مستوى يمكن قبوله. [دليل المقاييس الدولية (ISO Guide 51:1999(E))]

257-2 عينة (Sample)

في سياق أنشطة نزع الألغام لأغراض إنسانية، يشير هذا المصطلح إلى وحدة أو أكثر قياسها متراً واحداً مربعاً من الأرض تُختبر عشوائياً من قطعة الأرض.

258-2 حجم العينة (Sample size)

في سياق أنشطة نزع الألغام لأغراض إنسانية، يُشير هذا المصطلح إلى عدد من وحدات الأرض قياسها متراً واحداً مربعاً في العينة.

259-2 أخذ العينات (Sampling)

في سياق أنشطة نزع الألغام لأغراض إنسانية، يُشير هذا المصطلح إلى إجراء محدد يؤخذ بموجبه جزء أو أجزاء من مساحة في أرض مطهرة، للاختبار، كتمثيل للمنطقة بأكملها.

260-2 خطة أخذ العينات (Sampling plan)

في سياق أنشطة نزع الألغام لأغراض إنسانية، يُشير هذا المصطلح إلى خطة محددة تبيّن عدد وحدات الأرض التي يبلغ قياسها متراً مربعاً من كل قطعة أرض يُراد تفتيشها (حجم العينة أو سلسلة من أحجام عينات) والمعايير المصاحبة لتقرير مقبولية قطعة الأرض (أعداد القبول والرفض).

261-2 رائحة (Scent)

هي رائحة مميزة (في سياق أنشطة نزع الألغام لأغراض إنسانية).

262-2 شظايا ثانوية (Secondary fragmentation)

عند وقوع حدث انفجاري، تُعد الشظايا التجزؤ الذي لم يكن في الأصل جزءاً من لغم/مخلفات حرب قابلة للانفجار.

263-2 آلية التفجير الذاتي (self-destruction mechanism)

آلية مُدمجة تعمل تلقائياً وذلك بالإضافة إلى آلية القذح الأولي للذخيرة التي تتكفل بتدمير الذخيرة التي أدمجت فيها. (اتفاقية الذخائر العنقودية (CCM))

264-2 إبطال المفعول ذاتياً (Self-neutralisation)

عمل يُستحدث بواسطة جهاز متكامل مع لغم، ويُبطل مفعوله، ولكن دون أن يكون آمناً لمناولته بالضرورة. وفي الألغام الأرضية، يمكن أن تسير هذه العملية بالاتجاه المعاكس. [قاموس مصطلحات وتعريفات الناتو (AAP-6)]

265-2 بيانات مصنفة حسب نوع الجنس والعمر (Sex and age disaggregated data (SADD))

جمع البيانات التي تتضمن تفاصيل عن الجنس والعمر، ومعرفة من الذي يتأثر من الرجال أو النساء والفتيان أو الفتيات ومن هم الأكثر عرضة للخطر الذي يعيق حصولهم على الخدمات. وينبغي أن تكون البيانات عن السكان المتضررين من الأزمة مصنفة دائماً حسب العمر والجنس والعوامل الأخرى ذات الصلة مثل العرق أو الدين.

266-2 منطقة مُحددة (area Specified)

في سياق أنشطة نزع الألغام لأغراض إنسانية، يُشير هذا المصطلح إلى المنطقة التي تم التعاقد أو الاتفاق بشأن أعمال التطهير من الألغام أو مخلفات الحرب القابلة للانفجار فيها، على النحو الذي تحدده الهيئة الوطنية لمكافحة الألغام أو منظمة تعمل بالنيابة عنها.

267-2 عمق مُحدّد (Specified depth)

في سياق أنشطة نزع الألغام لأغراض إنسانية، يُشير هذا المصطلح إلى عمق منطقة محددة يتم التعاقد أو الاتفاق بشأن تطهيرها من مخاطر الألغام ومخلفات الحرب القابلة للانفجار، على النحو الذي تقرره الهيئة الوطنية لمكافحة الألغام أو منظمة تعمل بالنيابة عنها.

268-2 المدى المُحدّد للجودة ((Specified Quality Limit (SQL))

في سياق أنشطة نزع الألغام لأغراض إنسانية، يُشير هذا المصطلح إلى الجودة المطلوبة من عمليات التطهير.

ملاحظة: لأغراض قبول أخذ العينات، يُعد مدى الجودة المحدد بمثابة الحدّ الفاصل بين ما يمكن اعتباره مقبولاً كمتوسط العملية وما لا يمكن. ويجب أن يكون قابلاً للتحقيق من جانب الجهة المنتجة (منظمة نزع الألغام) ولكن مقبول لدى المستهلك أيضاً (الهيئة الوطنية لمكافحة الألغام أو الوكالة المتعاقدة).

ملاحظة: في حالة تطهير الأرض من الألغام ومخلفات الحرب القابلة للانفجار، يشير المدى المحدد للجودة إلى متوسط التلوث (من حيث المواد غير المطابقة لكل متر مربع) بعد عملية طويلة المدى وثابتة.

269-2 الجهة الراعية (Sponsor)

الجهة الراعية لاختبار المعدّات هي السلطة التي تطلب إجراء الاختبار. ملاحظة: من المرجح أن تكون منظمة دولية أو مركزاً وطنياً للأعمال المتعلقة بالألغام أو جهة مانحة أو منظمة نزع الألغام.

270-2 المعيار (Standard)

المعيار هو اتفاق موثق يحتوي على المواصفات الفنية أو غيرها من المعايير الدقيقة المراد اتخاذها بثبات بمثابة قواعد وإرشادات أو تعريفات للخصائص للتأكد من أن المواد والمنتجات والعمليات والخدمات ملائمة لغرضها.

ملاحظة: تهدف معايير الأعمال المتعلقة بالألغام إلى تحسين السلامة والكفاءة في الأعمال المتعلقة بالألغام من خلال تعزيز الإجراءات والممارسات المفضلة على مستوى المقر والميدان. ولكي تكون المعايير فعالة، ينبغي أن تكون قابلة للتحديد والقياس والتحقق وقابلة للتحقق منها.

271-2 إجراءات التشغيل القياسية (Standard Operating Procedures)، الإجراءات التشغيلية المُستديمة ((Standing Operating Procedures (SOPs)

تعليمات تُحدّد الطريقة المفضّلة أو المتّبعة حالياً لتنفيذ مهمة تشغيلية أو نشاط تشغيلي.

ملاحظة: الغرض من هذه الإجراءات هو تعزيز درجات الانضباط والتوحيد والاتساق والتماثل داخل منظمة ما، بهدف تحسين الفاعلية والسلامة التشغيلية. وينبغي أن تعكس إجراءات التشغيل القياسية المتطلبات والظروف المحلية.

272-2 الإجراءات التشغيلية المُستديمة (SOPs) ((Standing Operating Procedures)، انظر إجراءات التشغيل القياسية (Standard Operating Procedures).

273-2 بيان الحاجة التشغيلية (Statement of Operational Need (SON))

الوثيقة التي تصف الاحتياجات التنفيذية للمستخدم.

ملاحظة: ينبغي أن يُعدّ بيان الاحتياجات التشغيلية من قبل المستخدم الذي يكون قد حدّد الحاجة، أو من قبل الجهة الراعية التي تعمل بالنيابة عن المستخدم.

274-2 بيان المتطلبات (Statement of Requirement (SOR))

الوثيقة التي توفر بيانا تفصيلياً بخصائص المعدات وأدائها المتوقع، استناداً إلى الحلّ المفضّل.

275-2 بيان المهام والمخرجات (Statement of Tasks and Outputs (STO))

الوثيقة التي تذكر بالتفصيل احتياجات المستخدم بنطاق واسع، وتبيّن مهام المعدات والخصائص الرئيسية، مع التركيز على المخرَج المطلوب بدلاً من وسائل تحقيقه، وذلك لتمكين النظر ملياً في الحلول البديلة.

276-2 المخزون الاحتياطي (Stockpile)

في سياق الأعمال المتعلقة بالألغام، يُشير هذا المصطلح إلى مخزون كبير ومتراكم من الذخائر المتفجرة.

277-2 تدمير المخزون (Stockpile destruction)

إجراءات التدمير المادّي الهادفة إلى التخفيف المتواصل من مخزون الذخائر المتفجرة.

278-2 الذخائر الفرعية (Submunition)

أي ذخيرة تتفصل عن الذخيرة الأم لتؤدي وظيفتها. [قاموس مصطلحات وتعريفات الناتو 6-AAP] وهي الألغام أو الذخائر التي تشكل جزءاً من وحدة قنبلة عنقودية أو قذيفة مدفعية أو شحنة متفجرة في رأس قذيفة.

279-2 علامة المسح (survey marker)

علامة متينة وطويلة الأمد تُستخدم للمساعدة على إدارة الأرض المطهرة التي تمّ تعليمها خلال عمليات نزع الألغام.

280-2 ناج (Survivor)

'الناجي' هو رجل أو امرأة أو صبي أو بنت تعرّض للأذى نتيجة حادث ناجم عن الغام أو مخلفات حرب قابلة للانفجار أو ذخائر عنقودية.

281-2 مساعدة الناجين (Survivor assistance)

انظر مساعدة الضحايا (victim assistance).

282-2 منطقة مُشتبه بخطورتها (Suspected Hazardous Area (SHA))

هي منطقة يظهر فيها اشتباه معقول بوجود تلوث بالألغام/مخلفات حرب قابلة للانفجار، على أساس أدلة غير مباشرة على وجود ألغام/مخلفات حرب قابلة للانفجار.

283-2 الاستدامة (Sustainability)

في سياق تقييم الأعمال المتعلقة بالألغام، يُشير المصطلح إلى استمرار جوانب الاستفادة من تدخّلات الأعمال المتعلقة بالألغام بعد الانتهاء من تقديم مساعدة كبيرة.

284-2 التحقيق المنهجي (Systematic investigation)

عملية منهجية لتطبيق المسح الفني في منطقة مؤكدة الخطورة /منطقة مُشتبه بخطورتها. ويُستعان بهذه العملية في العادة حيثما لا توجد مساحات ضمن المنطقة المؤكدة الخطورة /المنطقة المشتبه بخطورتها يُرجح أن تحتوي على الألغام/مخلفات حرب قابلة للانفجار أكثر من غيرها.

285-2 التحقيق الموجّه (Targeted investigation)

التحقيق خلال المسح التقني في مناطق معينة داخل منطقة مؤكدة الخطورة / منطقة مشتبه بخطورتها، التي يَرجح أن تحتوي أكثر من غيرها على الألغام/مخلفات حرب قابلة للانفجار.

286-2 رقم تعريف المهمة (Task identification number (ID))

رقم فريد مُخصَّص يُستخدم للدلالة على منطقة خطيرة. وتُخصَّص أرقام تعريف المهام من قِبل الهيئة الوطنية لمكافحة الألغام (NMAA).

287-2 المسح الفني (Technical Survey)

يُشير إلى جمع وتحليل البيانات، بالاستعانة بالتدخلات الفنية، بشأن وجود تلوث بالألغام/مخلفات حرب قابلة للانفجار ونوعه وتوزيعه والبيئة المحيطة، من أجل تحديد مكان وجود التلوث بالألغام/مخلفات الحرب القابلة للانفجار تحديداً أفضل، ومكان عدم وجوده، ولدعم ترتيب الأولويات في إبراء الأرض وعمليات اتخاذ القرار من خلال توفير الأدلة.

288-2 اختبار (Test)

تحديد صفة مميزة أو أكثر وفق الإجراء. [المقاييس الدولية (أيزو 9000:2000)]

289-2 الاختبار والتقييم (Test and Evaluation (T&E))

الأنشطة المرتبطة باختبار الأجهزة والبرمجيات.

ملاحظة: تشمل هذه الأنشطة صوغ الإجراءات والمعايير واستخدامها، وتقليل البيانات ومعالجتها، وتقييم وتقدير نتائج الاختبار، والبيانات المعالجة مقابل المعايير مثل المقاييس والمواصفات المحددة.

290-2 موقع الاختبار (Test site)

الموقع الذي يتم فيه إعداد سلسلة من مَرَبَعَات الاختبار أو الممرّات لغرض اختبار الاعتماد التشغيلي لكلاّب الكشف عن الألغام.

291-2 مانع للسرقة (Theft resistant)

بناء مصمّم لردع و/أو تأخير الدخول غير المشروع إلى المرافق المستخدمة لتخزين المتفجرات.

292-2 جهاز تفجير مُرتجل موقوت (Activated IED Time)

نوع من أجهزة التفجير المُرتجلة التي تحتوي على مفتاح يعمل بعد وقت مضبوط. وتُستخدم هذه الأجهزة على نطاق واسع ضد أهداف البنية التحتية.

293-2 ثالث نترتيت التولوين "تي إن تي" (TNT (2, 4, 6 Trinitrotoluene))

هي إحدى المواد العسكرية الشديدة التفجّر الأكثر شيوعاً. وتُعد مادة "تي إن تي" شديدة الاستقرار ولا تمتص الرطوبة من الهواء وغير حسّاسة نسبياً للتصادم والاحتكاك والصدمة والطاقة الكهروستاتيكية. وتُعد مادة "تي إن تي" أكثر أنواع المتفجرات شيوعاً المُستخدمة في الألغام والذخائر.

294-2 مُخاطرة مقبولة (Tolerable risk)

مُخاطرة تكون مقبولة في سياق معيّن استناداً إلى قيم المجتمع السائدة. [دليل المقاييس الدولية (ISO Guide 51:1999(E))]

295-2 تجربة (Trial)

سلسلة من الاختبارات تُنظّم بطريقة منهجية، وتُفضي نتائجها الإفرادية إلى تقييم شامل لمكوّنات محددة أو معدّات أو نظام.

296-2 تثليث (Triangulation)

في سياق تقييم الأعمال المتعلقة بالألغام، يُشير المصطلح إلى استخدام نظريات متعددة أو مصادر المعلومات أو أنواعها، أو أنواع التحليل للتحقق من تقييم ما وإثباته. وقد لا تتشكّل مصادر المعلومات بالضرورة من الناس فقط، بل تشمل وثائق وخرائط وصوراً فوتوغرافية وصور الأقمار الاصطناعية وغيرها.

297-2 نقطة تحوّل (Turning point)

نقطة ثابتة على الأرض تشير إلى تغيّر في اتجاه محيط منطقة خطيرة. ويجب أن تكون محددة تحديداً واضحاً ومسجّلة. وينبغي استخدام أجسام معدنية مطمورة عند جميع نقاط التحوّل لتكون مرجعاً مستقبلياً دائماً.

298-2 قنبيلة غير مُنفجرة (Unexploded bomblet)

قنبيلة متفجرة خرجت وانفصلت عن الموزّع وفشلت في الانفجار على النحو المقصود. (اتفاقية الذخائر العنقودية (CCM))

299-2 الذخائر غير المنفجرة (Unexploded Ordnance (UXO))

ذخائر قابلة للانفجار مذبذبة ومشعلة الفتيل ومسوحة أو معدة بشكل آخر للاستخدام أو استُخدمت. ويمكن أن تكون قد أطلقت أو رُميت أو قذفت أو أسقطت لكنها لم تنفجر إما لوجود خلل أو بسبب تصميمها أو لأي سبب آخر.

300-2 الذخائر الفرعية غير المنفجرة (Unexploded submunition)

ذخائر فرعية متفجرة انفصلت عن الموزع أو خرجت أو انفصلت من ذخيرة عنقودية وفشلت في الانفجار على النحو المقصود. (اتفاقية الذخائر العنقودية (CCM))

301-2 سعر الوحدة (Unit rate)

المعدلات المتفق عليها والمقبولة لأسعار مواد وكميات أنشطة محددة طبقاً لما هو وارد في العقد.

302-2 دائرة الأمم المتحدة للإجراءات المتعلقة بالألغام (United Nations Mine Action Service (UNMAS))

مركز التنسيق داخل منظمة الأمم المتحدة لجميع الأنشطة المتعلقة بالألغام. ملاحظة: دائرة الأمم المتحدة للأعمال المتعلقة بالألغام هي مكتب داخل الأمانة العامة للأمم المتحدة ومسؤولة أمام المجتمع الدولي عن تطوير وحفظ المعايير الدولية للأعمال المتعلقة بالألغام (IMAS).

ملاحظة: اليونيسيف هي مركز التنسيق للتوعية بمخاطر الألغام، ضمن إطار التنسيق الشامل للمبادئ التوجيهية لدائرة الأمم المتحدة للأعمال المتعلقة بالألغام.

303-2 مُستخدم (User)

فرد أو مؤسسة تقوم بتشغيل المعدات. ملاحظة: لغرض الأعمال المتعلقة بالألغام، يمكن تعريف المُستخدم أيضاً بأنه 'هيئة مركبة تتميز بآراء مطلعة وموضع ثقة حول احتياجات المستخدمين الوطنيين التجاريين وموظفي المنظمات غير الحكومية، في الوقت الحاضر والمستقبل'.

304-2 التثبُّت (Validation)

أعمال المصادقة التي تجري بعد عملية التحقق.

305-2 أجهزة التفجير المُرتجلة المحمولة بالمركبات ((Vehicle Borne IED (VBIED))

جهاز تفجير مُرتجل تحمله أي مركبة أرضية صغيرة (على سبيل المثال، مركبة ركاب أو دراجة نارية أو دراجة صغيرة أو دراجة هوائية وغيرها) و/أو تُستخدم كوسيلة لإخفاء المتفجرات مع جهاز تشغيل.

306-2 بيانات شبكيّة (Vector data)

استخدام الإحداثيين "س" (X) و "ص" (Y) لتحديد موقع ثلاثة أنواع أساسية من المعالم الأرضية؛ وهي النقطة والخط والمساحات.

ملاحظة: تُمثّل النقاط (المدن ومواقع الأحداث وغيرها) بزواج واحد من الإحداثيين "س" (X) و "ص" (Y). تُمثّل الخطوط (الطرق والأنهار وغيرها) بسلسلة من نقاط الإحداثيين "س" (X) و "ص" (Y) الموصولة بالترتيب. تُمثّل المساحات أو المضلعات (البحيرات والحدود وغيرها) بمجموعة من الإحداثيين "س" (X) و "ص" (Y) التي تغلق على نفسها وتضم ما في داخلها.

307-2 التَحَقُّق (Verification)

التأكيد، من خلال توفير أدلة موضوعية بشأن استيفاء المتطلبات المنصوص عليها. [المقاييس الدولية (أيزو 9000:2000)]

308-2 ضحية (Victim)

أشخاص عانوا إما فرادى أو جماعات من إصابة بدنية أو عاطفية أو نفسية، أو خسارة اقتصادية، أو إلحاق ضرر بالغ بحقوقهم الأساسية من خلال أفعال أو أعمال تقصير متصلة باستخدام الألغام أو بوجود مخلفات الحرب القابلة للانفجار. يشمل الضحايا الأفراد المتأثرين مباشرةً وعائلاتهم والمجتمعات المحلية المتضررة بالألغام ومخلفات الحرب القابلة للانفجار. ملاحظة: في سياق مساعدة الضحايا، قد يشمل مصطلح الضحية المُعالين أو أشخاص آخرين ضمن المحيط المُباشر للمصاب بالألغام أو مخلفات الحرب القابلة للانفجار، وبالتالي يكون له معنى أوسع من الناجي.

309-2 مساعدة الضحايا (Victim assistance)، مساعدة الناجين (Survivor assistance)

يُشير المُصطلحان إلى جميع أنواع الدعم والإغاثة والمواساة المقدّمة للضحايا (بما يشمل الناجين) بغرض الحد من المضاعفات الطبية والنفسية المباشرة والطويلة المدى للرّضح الذي تعرّضوا له.

310-2 أجهزة تفجير مُرتجلة تعمل بالنّماس مع الضحية (Victim Operated IED (VOIED))

نوع من المفاتيح التي تشتعل عند مناوئتها من قِبَل أفراد غافلين، وتعتمد هذه الأجهزة على قيام الفرد المُستهدف الذي يحملها بأداء حركة معيّنة ما تتسبب في تشغيل الجهاز.

311-2 زائر (Visitor)

لأغراض المعايير الدولية للأعمال المتعلقة بالألغام، هو الشخص الذي لا يكون عضواً في المنظمة العاملة في نزع الألغام، ولا عامل في نزع الألغام مُعتمد من قِبَل الهيئة الوطنية لمكافحة الألغام (NMAA).

ملاحظة: في الحالة التي لا تملك فيها الهيئة الوطنية لمكافحة الألغام (NMAA) نظام اعتماد، ينبغي للمنظمة العاملة في نزع الألغام أن تُقرّر الحالة الخاصة بغير الموظفين.

312-2 الفوسفور الأبيض (White Phosphorous (WP))
عامل كيميائي يُصدر سائراً دخانياً يحترق عند ملامسته للهواء، (وله تأثير شديد الضرر على الأفراد عند تلامسه المباشر مع الناس).

313-2 مكان العمل (Workplace)
جميع الأماكن التي تستلزم وجود الموظفين فيها أو التوجّه إليها بدافع العمل والتي تكون تحت مراقبة صاحب العمل المباشرة أو غير المباشرة. [منظمة العمل الدولية (ILO R164)]